الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي التبسي–تبسة–

كلية الآداب واللغات

قسم اللغة والأدب العربي

دور السياق الاجتماعي في استنباط الأحكام الشرعية من آيات الأحكام

الربع الأول من القران الكريم أنموذجا

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في اللغة والأدب العربي نظام ـ (ل م د) تخصص : علوم اللسان

إعداد الطالب:

- عياد كركود

إشراف الأستاذ:

لطفي حمدان

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبـــة	الجامعـــة	الصفـــة
فطومة لحمادي	أستاذ محاضر ا	جامعة تبسة	رئيســا
لطفي حمدان	أستاذ مساعد أ	جامعة تبسة	مشرفا ومقررا
محمد مباركي	أستاذ محاضر أ	جامعة تبسة	عضوا مناقشا

2017 / 2016

بسم الله الرحمان الرحيم

شكر وعرفان

لا يسعني وقد أنهيتُ بحثي هذا إلاّ أنْ أقول الحمد لله رب العالمين له الشكر والمنةَّ على ما فضَّل به عليَّ من نعمة الإسلام والدين ونعمة الإتباع إلى سيد المرسلين محمد عليه افضل الصلاة والسلام . وبعد هذا اتقدم بالشكر والامتنان الى الأستاذ **حمدان لطفي** لما أبداه لي من أرشاد وتوجيه.

ولا ننسى جميع أساتذة القسم على الجهد الذي قدموه لنا ، وإلي كل من ساهم من قريب أو بعيد ليرى هذا البحث النور.

عياد

مقدمـــة

إن المتمعن في كتاب الله عز وجل يجده حافلا بالألفاظ والمعاني التي لا يتم التوصل إلى حقيقتها إلا من خلال وضعها في سياقات مختلفة للكشف عن المعنى المراد منه، فمنذ زوغ فجر الإسلام والتهم والشبه التي توجه حول هذا الكتاب (القرآن الكريم)، لكن أهل العلم الذين اصطفاهم الله سبحانه لحفظ الكتاب، وحفظ معاني الكتاب، هم أولئك الذين وقفوا، ومازالوا يقفون في وجه كل طاعن وحاقد يريد أن يدخل على القرآن ما هو أجنبي عنه، فكان القرآن الكريم أداة الرد على الطاعنين المارقين وطريق الاستدلال على معان الكتاب العزيز(القرآن الكريم نفسه)، فكان سوق المعاني ألفاظها دليلا علميا عقليا على بيان المعاني القرآنية، واستنباط الأحكام الشرعية التي شرعها الله عز وجل لعباده، بل لابد من تسليط الضوء، على الدراسات السياقية في حقل التفسير وباعتباره معين في استنباط الأحكام الشرعية، فقد ازدحمت كتب التفسير بأقوال شتى، منها المحتمل ومنها غير المحتمل، منها الراجح والمرجوح، فكان التركيز على هذا الجانب باعتباره الركن الركين والأساس القويم في استنباط الحكم الشرعي من آيات الأحكام، فكان ولابد أن يأخذ السياق الاجتماعي موقعه ودوره في بيان الراجح من المرجوح لتلك الأحكام المستنبطة من القرآن.

وعليه كان لزاما لتدقيق النظر في ملاباسات النص القرآني والبحث على علامات تعين المخاطب على تحديد المعنى المقصود في استجلاء واستنباط الحكم الشرعي، فكانت القرائن السياقية والدلالية هي تلك العلامات.

وعليه كان للسياق الاجتماعي القول الفصل في تفسير النصوص القرآنية وفهم مقاصد التشريع العامة والوقوف على جوهر النصوص الأدبية ولاسيما الشعر العربي القديم، لأن اللغة التي نظم فيها لم تعد هي اللغة المعاصرة المفهومة، فكان على الباحث الحصيف والمفسر الذي يروم الوقوف على الدلالات المستلزمة أن يعتمد اعتمادا كبيرا على القرائن السياقية التي يضعها الباحث والمفسر لتحديد المعاني واستنباط الأحكام الشرعية والأغراض الأخرى المرجوة.

ومن هنا انبثق موضوع هذه المذكرة الموسومة بعنوان: دور السياق الاجتماعي في استنباط الأحكام الشرعية من آيات الأحكام (الربع الأول من القرآن الكريم أنموذجا).

وقد اقتصر البحث على دور ووظيفة السياق الاجتماعي في عملية استنباط الأحكام، لأنه يمتاز بالدقة والعمق عن سائر أنواع السياقات الأخرى، فهو يحتاج إلى كثير من التأمل وإعمال الفكر.

وقد سيقت هذه المذكرة للإجابة عن الإشكاليات الآتية:

- ما السياق الاجتماعي؟ وما السياق القرآني؟.
- وما هو دور ووظيفة السياق الاجتماعي في استنباط الأحكام الشرعية في النص القرآني؟.

وللإجابة على ما سبق قسم البحث إلى: مقدمة ومدخل وفصلين(فصل نظري، وفصل تطبيقي) وخاتمة.

حيث خصصت في:

- ✓ المدخل كلمحة تاريخية عن النظرية السياقية.
- ✓ الفصل النظري فخصصته لتحديد المفاهيم وقسمته إلى مبحثين، فخصص الأول للحديث عن السياق وأنواعه وأثره في المعنى والوعي به عند العلماء العرب والغرب،وكان السياق الاجتماعي مركز الحديث في هذا البحث،أما المبحث الثاني فكان عن مفهوم السياق القرآني وأنواعه ودلالته وخصائصه
- ✓ الفصل التطبيقي فقد كان عنوانه دور ووظيفة السياق الاجتماعي في عملية استنباط الأحكام الشرعية من القرآن والذي أعتمد فيه على أسباب النزول والعادات والتقاليد والأعراف وعلم المناسبات كوسيلة لتسهيل عملية الاستنباط بهاته الأحكام، وكذلك اعتمدت على أنواع السياق القرآني وكذلك وجوه ودلالة اللفظ على المعنى ودلالة الألفاظ على المعاني والتي تساعد في استنباط الأحكام والمقاصد الشرعية من النص القرآني.
- ✓ الخاتمة فكانت حصيلة لأهم النتائج المتوصل إليها في هذا الموضوع.

وقد اعتمدت في الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في إبراز وظيفة السياق الاجتماعي في عملية لاستنباط الأحكام الشرعية في القرآن.

وقامت الدراسة على مجموعة من المصادر والمراجع أهمها:

- ✓ الخصائص لابن جني والكتاب لسيبويه.
- ✓ وعلم الدلالة لأحمد مختار عمر.
- ✓ ودلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث دراسة تحليلية للوظائف الصوتية والتركيبية في ضوء نظرية السياق لعبد الفتاح عبد العليم البركاوي.
- ✓ روائع البيان في تفسير آيات الأحكام لمحمد علي الصابوني وغيرها.

وقد اعتمدت كذلك على بعض الدراسات السابقة والتي كانت لي عونا للوصول إلى الهدف من هذا البحث نذكر منها: دلالة السياق في فهم النص القرآني لعبد الفتاح خمار، والسياق القرآني وأثره في الترجيح الدلالي للمثنى عبد الفتاح محمود، أثر السياق في توجيه شرح الأحاديث عند ابن حجر العسقلاني لأحمد مصطفى أحمد الأسطل.

أما الصعوبات فقد واجهت بعض الصعوبات والمتمثلة في استقاء المادة المعرفية من المراجع، فقد كان الموضوع يبدو غامضا وصعبا في البداية لكن بعد القراءات المتخصصة استطعت أن أذلل الصعاب.

ولا يسعني الآن إلا أن أتقدم بالشكر والتقدير إلى اللجنة المناقشة، لما قدموه لي من ملاحظات ونصائح بعد اطلاعهم ومعاينتهم للمذكرة.

ونسأل الله تعالى التوفيق والسداد فإن وفقت فهو من عنده وإن أخطأت فهو من عندي .

المدخل

النظرية السياقية:

أولا: البدايات الأولى للنظرية السياقية:

جاءت البداية الحقيقية للنظرية السياقية على يد عالم الاجتماع والأجناس البشرية "مالينوفسكي" (Malinwski) وهذا عند مصادفته لبعض الصعوبات التي واجهته أثناء ترجمته لبعض الكلمات والجمل واللغات الأخرى البدائية كلغة الهنود الحمر، فلجأ إلى إيجاد حل امثل لهذه المشكلة وهي: ضرورة تحليل أنماط السياقات الكلامية: ومراعاة المواقف الخارجية أو الظروف غير اللغوية الصاحبة الأداء اللغوي، وعدت العبارة المشهورة والمترجمة بسياق الموقف أو الظروف الخارجية المصاحبة للأداء اللغوي الانطلاقة الأولى والأساسية للنظرية السياقية عند فيرث وهذا ما تعلق بالمعنى الدلالي والاجتماعي ومن نتائجه استبعاد مذاهب التحليل التي تعتمد على العناصر اللغوية.[1]

ومما سبق نجد أن العبارة المشهورة والمترجمة بسياق الموقف (conteste of situation) أو الظروف المصاحبة للأداء اللغوي هي الانطلاقة الأساسية للنظرية السياقية عند "فيرث" (firth)، ومن هذا كله فإن هذه النظرية تقوم على النظر إلى المعنى بوصفه وظيفة في سياق.

ثانيا: المنهج الذي اعتمدته النظرية السياقية: (المنهج العملي، السياقي):

عرفت مدرسة لندن بما سمي بالمنهج السياقي (contesetual Approach) أو المنهج العلمي (Operational Approach) ، وكان زعيم هذا الاتجاه "فيرث" (firth) الذي وضع تأكيدا كبيرا على الوظيفة الاجتماعية للغة كما ضم الاتجاه أسماء مثل: (Halliday) و (Mcintosh) و (sinchair)، و (Mitchell)، وعد (lgons) احد التطورين الهامين المرتبطين بـ "فيرث" (نظريته السياقية للمعنى).

ومعنى الكلمة عند أصحاب هذه النظرية هو استعمالها في اللغة، وبهذا نجد أن "فيرث" يصرح بأن المعنى لا ينكشف إلا من خلال تسييق الوحدات اللغوية.

[1]– عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث دراسة تحليلية للوظائف الصوتية والبنيوية والتركيبية في ضوء نظرية السياق، ص40.

ويقول أصحاب هذه النظرية في شرح وجهة نظرهم: معظم الوحدات الدلالية تقع في مجاورة وحدات أخرى، وأن معاني هذه الوحدات لا يمكن وصفها أو تحديدها إلا بملاحظة الوحدات الأخرى التي تقع مجاورة لها.

فدراسة معاني الكلمات تتطلب تحليلا للسياقات والمواقف التي ترد فيها، حتى ما كان فيها غير لغوي، ومعنى الكلمة – على هذا – يتعدد تبعا لتعدد السياقات التي تقع فيها، أو بعبارة أخرى تبعا لتوزعها اللغوي (linguistico distribution).[1]

وكما أشرنا سالفا إلى أن المنهج المعتمد في النظرية السياقية هو النظر إلى المعنى بوصفه مركب من العلاقات السياقية وهذا بحسب نظرة فيرث إليه.

ثالثا: رائد النظرية السياقية:

ومن أبرز رواد هذه النظرية نجد اللسان البريطاني: "جون روبرت فيرث" .

(J.R.Firth) (1890-1960)، والذي يعد أول من جعل اللسانيات علما معترفا به في بريطانيا.

لقد درس "فيرث" التاريخ في المرحلة الأولى من دراسته الجامعية قبل أن يغدوا جنديا في الإمبراطورية البريطانية أثناء الحرب العالمية الأولى، ثم عمل أستاذا للأدب في "البنجاب" سنة (1919)، وبعدها عاد إلى بريطانيا ليشغل منصبا في قسم الصوتيات في الجامعة البريطانية، وفي سنة (1944) كان أول أستاذ في اللسانيات العامة في بريطانيا.

ولقد انصب اهتمام فيرث على الصوتيات الوظيفية وعلم الدلالة أو ما يعرف بالنظرية السياقية (la théorie de contexte).[2]

ويعد "جون فيرث" أيضا الرائد الثاني للمدرسة الأمريكية ومن أفكاره نذكر:

1- اهتمامه بعلم الفونولوجيا والتحليل التطريزي والذي مفاده دراسة الملامح الصوتية المصاحبة للكلام، مثل: النبر والتنغيم ودرجة الصوت ومعدل الأداء الكلامي.

2- اهتمامه بتدريس اللسانيات الاجتماعية وعلم الدلالة.

---

[1]- احمد مختار عمر،علم الدلالة، عالم الكتب، القاهرة، ط05، 1998، ص 68،69.

[2]-شقيقة العلوي، محاضرات في المدارس اللسانية المعاصرة، أبحاث للترجمة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط01، 2004، ص19،20.

3- إعطاءه الأولوية للجانب الاجتماعي لدراسة اللغة وهي الفكرة التي أكدها "دي سوسير".[1]

ودعم أيضا هذه المدرسة أيضا علماء آخرون منهم "مالينوفسكي": والذي كان يشغل أستاذ علم أنثروبولوجيا في مدرسة لندن في العلوم الاقتصادية واعتنى بالمعنى مؤكدا على دور السياق في تحليل معاني الكلمات فالكلمة تتحدد معانيها المختلفة من خلال وجودها في سياقات مختلفة كالطبيب والضابط والتاجر... وغيرها.[2]

فكلمة لعب مثلا يتحدد معناها في سياق يرتبط بالطفل الرجل الرياضي، والاستعمال الفعلي للكلمة في إطار المجتمع بعينه تحكمه أمران هما:

1- السياق اللغوي: الذي لا ينظر للكلمات كوحدات منعزلة ذلك أن الكلمة يتعين معناها بعلاقاتها مع غيرها من الكلمات في السلسلة الكلامية وهو ما سماه القدماء بالمقال.

2- سياق الموقف: أو ما سماها القدماء بالمقام الذي يؤدي دورا هاما في تحديد المعنى ورأى أن الوصول إلى معنى الكلمة يجب الالتزام بما يلي:

أ- تحليل السياق اللغوي صوتيا وحرفيا ونحويا ومعجميا.

ب- بيان شخصية المتكلم والمخاطب والظروف المحيطة بالكلام.

ج- بيان نوع الوظيفة الكلامية: مدح، هجاء، ...الخ.

د- بيان الأثر الذي يتركه الكلام في نفسية المتكلم كالإبداع والتصديق والتكذيب أو الفرح أو الحزن.

ولم يقتصر فيرث وأصحابه في تحليل المعنى على السياق اللغوي فقط لأنهم لا يرون اللغة وسيلة للاتصال فقط بل هي نوع من السلوك وضرب من العمل مقتبسين من مفهوم سياق الموقف للإنثربولوجي "مالينوفسكي" الذي أكد على أهمية السياق في فهم الكلمات ونجد سياق الموقف عنده يتكون من ثلاثة عناصر:

1- شخصية المتكلم والسامع ومن يشهد الكلام معهما ودور المشاهد في المراقبة أو المشاهدة.

2- التواصل والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية المتصلة بالحدث اللغوي ويشمل الزمان والمكان.

3- أثر الحدث اللغوي: كالإقناع والفرح والألم.

---

[1]- السعيد شنوفة، مدخل إلى المدارس اللسانية، مكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، مصر، ط01، 2008، ص78.

[2]- عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، مرجع سابق، ص48.

وقد كان للسانيات الفيرثية تأثيرها الكبير في إنجلترا وفي غيرها من اللسانين منهم "مايكل هاليداي" الذي طور اللسانيات الفيرثية بنظرية اللسانيات النظامية والتي تتضمن ثلاثة جوانب أساسية:

1- الشكل: أي تنظيم أجزاء اللغة تنظيما له معنى ويشمل ذلك كل قواعد النحو والمفردات.

2- المادة: ويقصد بها الجانب الصوتي والكتابة.

3- السياق: ويقصد به العلاقات بين الشكل والموقف.

والظاهر أن نظرية "هاليداي" للغة تعد المصدر المستعمل للتواصل وليست مجرد مجموعة من القواعد كما أن دراسة اللغة يجب أن تتم في إطار اجتماعي وفي إطار وظيفي لا شكلي.[1]

رابعا: أسس النظرية السياقية:

عندما صاغ "فيرث" نظريته حاول تبني أفكار "مالينوفسكي" وتطبيقها، أي أن الكلمات أو الجمل لا تؤدي وظيفتها إلا في إطار الموقف الخارجي وفي ضوء علاقتها بالعناصر الأخرى، ومن ثم فإن أهم أسس نظرية فيرث تتمثل في ما يأتي:

1- الاهتمام المتساوي بالسياقين الخارجي واللغوي بصفة متساوية.

2- تثمين كل عناصر السياق اللغوي بصفة متساوية.

3- رفض فكرة الوظيفة الأساسية، لأن كل وظيفة تعتبر أساسية في المقام الذي قيلت فيه.[2]

4- النظرية بالتساوي إلى كل أنواع الاستخدام اللغوي، إذا ليس هناك استخدام يمكن النظر إليه، باعتباره القاعدة (التجريدية) وبقية الاستخدامات باعتبارها أنماطا ثانوية، وإنما ينظر إلى الجميع بعين واحدة باعتبارها بدائل في الأنماط السياقية وهذه مسألة جوهرية تختلف فيها النظرية السياقية عن مفاهيم النحو التقليدي.

5- ليست اللغة نظاما شكليا فحسب وإنما هي جزء من النتاج الاجتماعي.

6- وحدة الاستخدام اللغوي الأساسية هي الجملة.

---

[1]- شفيقة العلوي، مرجع سابق، ص20،21.

[2]- عبد الفتاح خمار، دلالة السياق في فهم النص سورة يونس أنموذجا، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الآداب واللغة العربية، جامعة محمد خيضر، بسكرة ،2015، ص18.

7- إن المعنى (أو الوظيفة) في مفهومه النفعي أو العملي ذا طبيعة متغيرة وذلك نظرا لارتباطه بالكلام الفعلي.[1]

خامسا: أهمية السياق في النظرية السياقية:

نجد أن "فيرث" قد بين حدود هذا الاهتمام عندما أشار إلى أنه من الممكن أن يوصف منهاجه في الدراسة السياقية بأنه (تحقيق سياقي متسلسل) أي أنه سياق مندرج في سياق وكل من هذه السياقات يؤدي وظيفة عضو في السياق الأكبر، وجميع السياقات نجد لها موضعا في ما سماه بسياق الثقافة وفي إطار هذا التحقق السياقي المتسلسل فإن المعنى الصياتي للمفردة هو علاقته بالمفردات الصياتية الأخرى، أي موضعه في النظام الصياتي الكامل المتعلق به، وعليه فإن p بالإنجليزية تختلف عن p بالألمانية لأن كلا منهما ينتمي الى نظام مختلف.[2]

فإن المعنى على المستوى القواعدي والمعجمي يحدد بالعلاقات الداخلية للمباني في الأنظمة القواعدية للغة المعينة فمعنى الجمع في لغة ذات نظام ثنائي (مفرد وجمع)كالإنجليزية مثلا: يختلف عن معناه في لغة ذات نظام ثلاثي (مفردة ومثنى وجمع) كما في العربية وتختلف كذلك عن لغة ذات نظام رباعي (مفردة ومثنى وجمع كبير) كما في اللغة الفيجية fijion.

سادسا: الانتقادات الموجهة للنظرية السياقية:

رغم جهود "فيرث" ودوره الواحد في التأسيس للنظرية السياقية، إلا أن نظريته قد تعرضت لجملة من الانتقادات نجملها فيما تأتي:

1- قدم فيرث نظرية للسيمانتيك، وليس نظرية شاملة للتركيب اللغوي،غير أن المعنى يعتبر مركبا من السيمانتيك والأصوات والنحو والمعجم.

2- عدم دقة فيرث في استخدام مصطلح السياق (conteste) مع أهميته، كما كان حديثه عن الموقف (situation) غامضا، وحديثه عن السياق مبالغ فيه.

---

[1]- عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، مرجع سابق، ص51،52.

[2]- محمد محمد يونس علي، المعنى وظلال المعنى أنظمة الدلالة في العربية، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، ط02، 2007، ص123.

3- منهج فيرث هذا مفيد لمن يريد تتبع استعمالات الكلمة، وإستخداماتها العملية لا من تصادفه الكلمة التي عجز السياق عن إجلاء معناها.[1]

4- إن فيرث في نظريته للمعنى لم يدع –كما يذكر لاينز- مجالا لفكرة علاقات المعنى التي تضبط مجموعة المفردات المعجمية، من مثل علاقة التضمين والتضاد و العكس، والترادف، كما أنه لم يترك أيضا مجالا لفكرة الإشارة والمعنى مما يعطيان الجزء الأكبر لما يفهم من كلمة معنى، ومن الواضح أن فيرث لا يمكنه أن يدعي بطريقة أنه أمدنا بنظرية شاملة للدلالة.

5- وأن المصادر عن السياق ليس في صنع السياق وحده حتى ينسب إليه، فالمعنى المعجمي إنما هو، في المقام الأول معنى إفرادي، وذلك أن دور السياق لا يتجاوز إقصاء بقية الدلالات التي تكمن في الكلمة المعينة وأبعادها بحيث ترجع دلالة واحدة للكلمة، والمرجع في ذلك هو السياق.[2]

سابعا: مزايا النظرية السياقية:

بعد أن ذكرنا مساوئها فلا بد لنا أن نذكر محاسنها، ولعل من أهم مزايا هذه النظرية نذكر ما يأتي:

1- موضوعيتها، وعدم خروجها عن بيئة اللغة، والسياق الثقافي المحيط بها، وقد فسح منهجها السياقي الطريق للمهتمين باللغة أن يوجهوا اهتمامهم إلى العناصر اللغوية نفسها، والأنماط التي تنتظم فيها بدلا من صرف انتباههم إلى العلاقات النفسية بين اللغة، والذهن، أو اللغة، والخارج، أو إلى العمليات النفسية التي تحدث في الدماغ.

2- وكذلك فإن العناية بالسياق تعني مراعاة سمة من أهم السمات المتأصلة في طبيعة اللغة، وهي السمة التراكمية للعناصر اللغوية، إذ يتسنى للمهتمين باللغة من خلال رصد أهمية هذه السمة، وتطبيقاتها أن يكشف الدور الذي يؤديه تسلسل العناصر اللغوية، وتفاعل بعضها مع بعض في عمليتي الفهم، والإفهام الضرورتين في عملية التخاطب اللغوي.

---

[1]- عبد الفتاح خمار، دلالة السياق في فهم النص سورة يونس أنموذجا، مرجع سابق، ص18.

[2]- محمد محمد يونس علي، مرجع سابق، ص124.

3- تركيزها أيضا على الجوانب الوظيفية من اللغة، التي تعد الجوانب الأهم نظرا إلى أن الوظائف اللغوية هي التي أبتكرت من أجلها اللغة البشرية بوصفها أهم وسائل الإبلاغ على الإطلاق.[1]

من خلال ما سبق ذكره نستنتج أن آخر ما توصل إليه علماء اللغة في إطار النظرية السياقية هي: فكرة الرصف، وهو يعني مراعاة وقوع الكلمات مجاورة لبعضها حيث يعد هذا الوقوع أحد معايير تحديد دلالة الكلمة وإن تسييق الصيغة اللغوية يعد المنفذ المهم لتحديد مجالها الدلالي، فلا يمكن أن نرد الصيغة اللغوية بمعزل عن السياق النفسي أو الاجتماعي، بل يحصل التجاور بين مجموع الصيغ اللغوية داخل التركيب وهو ما يمكن التعبير عنه بمصطلح "النظم" كما سماه قديما عبد القاهر الجرجاني في كتابه دلائل الإعجاز اللغوي.

وقد اعتبر "فيرث" (firth) أن قائمة الكلمات المتراصفة مع كل كلمة تعد جزءا من معناها، بحيث تستدعي حضور كلمة ما بحضور سلسلة من الكلمات التي تتراصف معها سياقيا وتتوافق معها في الوقوع.

وإن استخراج الدلالات اللسانية لا يكون ناجحا إلا إذا ربطت اللغة بقضايا اجتماعية وسياسية وإنسانية للمجتمع.

ومن هنا صارت هذه – المدرسة – (مدرسة فيرث) تدعوا إلى استقرار وتتبع الدلالات لأنها الموضوع الأساسي للدراسات اللسانية، ولذلك يصر فيرث أيضا على اعتبار اللغة جزءا في المسار الاجتماعي.

[1]- محمد محمد يونس علي، مقدمة في علم الدلالة والتخاطب، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، لبنان، ط01، 2004، ص31،32.

الفصل الأول

تحديد مفاهيم

المبحث الأول: السياق (مفهومه، أنواعه، وأثره في المعنى):

قد أولى العلماء العرب على اختلاف توجهاتهم السياق أهمية بالغة، لا يترتب عليه من توجيه للمعنى، وقد ظهر ذلك جليا في مصنفات اللغويين والبلاغين والمفسرين والأصوليين وشراح الحديث الشريف، أما عند علماء اللغة المحدثين فقد أصبح السياق نظرية قائمة بنفسها، بل أصبحت من أهم نظريات المعنى.

1- السياق في اللغة:

السياق كلمة مشتقة من الجذر (س و ق)، جاء في مقاييس اللغة أن «السين والواو والقاف أصل واحد وهو حد الشيء، يقال ساقه يسوقه سوقا، والسيقة من الدواب ....والسوق مشتقة من هذا لما يساق إليها من كل شيء، والجمع أسواق، والساق للإنسان وغيره، والجمع تسوق، إنما سميت بذلك لأن الماشي ينساق إليها.» [1]

وجاء في " اللسان" مادة سوق (س و ق): «السوق، معروف، ساق الإبل وغيرها يسوقها سوقا وسياقا، وهو سائق وسواق. »

وفي الحديث: وسواق يسوق بهن، أي حاد يحدو الإبل، فهو يسوقهن بحدائه،.... وقد انساقت وتساوقت الإبل تساوقا إذا تتابعت، وكذلك تقاودت فهي متقاودة ومتساوية ... وساق إليها الصداق والمهر سياقا وأساقه، وإذا كان دراهم، دنانير، لأن أصل الصداق عند العرب، الإبل، وهي التي تساق.»[2]

فنجد أن المعنى الأصلي لمفهوم السياق لغة في المعجمين يشير إلى حدو الشيء وتتابعه، أي تواليه، الواحد تلو الأخر.

2- السياق في الاصطلاح:

تعدد واختلاف مفهوم السياق اصطلاحا بحسب نظرة كل دارس ينتمي إلى اتجاه معين فقد عرفه البريطاني واللساني جون فيرث على أنه: «جملة العناصر المكونة للموقف الكلامي، وفي هذه العناصر

---

[1]- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة, باب السين والواو وما يثالثهما، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر لطباعة والنشر، ج03، ص117.

[2]- ابن منظور أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 2004، م7، ص403.

شخصية المتكلم والسامع وتكوينهما الثقافي، وشخصيات من يشهد الكلام غير المتكلم والسامع – أن وجدوا– وبيان ما لذلك من علاقة بالسلوك اللغوي، والعوامل والظواهر الاجتماعية ذات العلاقة باللغة والسلوك اللغوي لمن يشارك في الموقف الكلامي .... وكل ما يطرأ أثناء الكلام فمن يشهد الموقف الكلامي من انفعال أو أي ضرب من ضروب الاستجابة.» [1]

من خلال التعريف نستشف أن السياق يتطلب تعبيرا يناسبه بحيث يحقق هذا التعبير بعدين: الأول بعد المعنى الذي يفهم الملتقي، والآخر بعد التأثير الذي يحقق في طريقة التشكيل اللغوي والتصوير الفني.

ويعرف أيضا: « هو تتابع الكلام وتساوقه وتقاوده.» [2]

نلاحظ مما سبق أن السياق هو تتابع وتسلسل المفردات والجمل والتراكيب المترابطة لأداء المعنى.

والسياق:« هو النظم اللفظي للكلمة وموقعها من ذلك النظم.»[3]

فالسياق إذن هو ارتباط الكلام وتتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود دون انقطاع أو انفصال.

نجد أيضا هناك من حاول أن يضع له تعريفا إصطلاحيا فنيا في ميدان علم اللغة الحديث، فقال: «السياق إطار عام تنتظم فيه عناصر النص ووحداته اللغوية ومقياس تتصل بواسطة الجمل فيما بينها وتترابط، وبيئته لغوية وتداولية ترعى مجموع العناصر المعرفية التي يقدمها النص للقارئ ويضبط السياق حركات الإحالة بين عناصر النص، فلا يفهم معنى كلمة أو جملة إلا بوصلها بالتي قبلها أو بالتالي بعدها داخل إطار السياق.»[4]

نستنتج أن هذا التعريف للسياق قد عرف من خلال جانبه اللغوي فقط دون أن يراعي القسم الثاني من السياق وهو سياق الحال.

---

[1]– محمود السعران، علم اللغة، مقدمه للقارئ العربي، مصر ،القاهرة، دار الفكر العربي، 1999، ص252.

[2]– المثنى عبد الفتاح محمود محمود، السيق القرآني وأثره في الترجيع الدلالي أطروحة مكملة لنيل درجة الدكتوراه في تخصص التفسير وعلوم القرآن، جامعة برمك، إربد الأردن، ص13.

[3]– سمير داود سلمان، الدلالة السياقية في سورة الإسراء، جامعة البصرة، كلية الآداب، ص230.

[4]– أحمد مصطفى أحمد الأسطل، أثر السياق في توجيه شرح الأحاديث عند ابن حجر العسقلاني، رسالة مكملة لنيل درجة الماستر في علم اللغة الحديث، كلية الآداب في الجامعة الإسلامية، غزة، 2011، ص44.

ويوجد بأنه هناك من عرف السياق بأنه : «الوحدات اللسانية التي تحيط بعنصر معين داخل سلسلة الخطاب وتؤثر فيه.»[1]

نلاحظ من خلال تعريفنا للسياق أنه يوجد سياقان يتحكمان في توجيه دلالة النصوص وهما: السياق اللغوي والسياق المقامي اللذان يحيطان بالنص عند شرحه من أجل توجيه معناه.

3- أنواع السياق:

وقد ميز علماء الفقه بين أربعة أنواع من السياق وهي كالآتي:

أ- السياق اللغوي: وهو السياق اللساني الذي يتخذ من اللغة مادة له، أي هو: «البيئة اللغوية للنص من مفردات وجمل وخطاب.» [2]

ويراد به أيضا:«نسق الكلام وارتباط الكلمات في السياق بعلاقتها بما قبلها وما بعدها، مما يساعد على استيضاح المعنى.» [3]

إذن فالسياق اللغوي يتناول البناء الداخلي للغة من دون الرجوع إلى الموقف الاجتماعي، فهو بهذا يعتمد على عناصر لغوية في النص من ذكر جملة سابقة أو لاحقة أوفي الجملة بنفسها بغير دلالة اللفظ إلى دلالة أخرى غير معروفة له مثلا في قوله تعالى: {وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ } [4]

فدلالة لكلمة اضرب في سياق الآية تعني الإصابة، أي إصابة الحجر بالعصى وفي قوله تعالى:{ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا} [5]

---

[1]- أحمد مصطفى أحمد الأسطل،مرجع سابق، ص45.

[2]- عرفات فيصل المناع، السياق والمعنى، دراسة في أساليب النحو العربي، مؤسسة السياب للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، لندن، ط01، 2013، ص13.

[3]- سمير داود سليمان، مرجع سابق، ص230.

[4]- سورة البقرة، الآية:60.

[5]- سورة النساء، الآية:101.

فدلالة كلمة ضرب حسب سياقها في الآية جاءت بمعنى (سافرتم) وكذلك في قوله تعالى:{فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا} [1]

فمعناها (أنمناهم)، وكذلك في قوله تعالى:{وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى} [2]

وهنا جاءت بمعنى اجعل لهم طريقا في البحر.[3]

فدلالة كلمة (ضرب) تنوعت واختلفت بين الإصابة، والسفر، والنوم والجعل وذلك لتنوع السياقات اللسانية التي وردت فيها، وينطبق هذا التحول على أغلب المداخل المعجمية التي تكون الرصيد المعجمي للسان العربي.

فالنص أو الخطاب- من وجهة نظر أصحاب النظرية السياقية- يجب أن «يحلل وفق المستويات اللغوية (Lingustic level) المختلفة: المستوى الصوتي (sonic level)، والمستوى الصرفي (morphological level)، والمستوى النحوي (syntatic level)، والمستوى المعجمي (lexical level)كخطوة أولى في طريق فهم المعنى.» [4]

والأمر الذي يجعل من التحليل اللساني للنصوص وفق مستوياتها المختلفة ضرورة حتمية لفهم مضامينها.

ب- السياق غير اللغوي (الخارجي):

ويقصد به الأحوال والملابسات التي تصاحب النص وتحيط به، أو هو كل ما يحيط باللفظ من ظروف تتصل بالمكان والمتكلم والمخاطب في أثناء التفوه فتعطيها هذه الظروف دلالتها التي يولدها هذا النوع من السياق.

ويعرف أيضا: بأنه ما جرى في نطاقه التفاهم بين شخصين، ويشمل ذلك زمن المحادثة ومكانها في العلاقة بين المتحادثين والقيم المشتركة بينهما والكلام السابق للمحادثة.[5]

---

[1]- سورة الكهف، الآية:11.

[2]- سورة طه، الآية:77.

[3]- احمد حساني، مباحث في اللسانيات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994، ص156.

[4]- عرفات فيصل مناع، مرجع سابق، ص13،14.

[5]- سمير داود سليمان، مرجع سابق، ص131،132.

وهو أيضا: جملة العناصر المكونة للموقف الكلامي أو للمقام: ويشتمل على:

1- السياق العاطفي (الانفعالي): يرتبط السياق العاطفي بالحالة النفسية والعاطفية لمنتج الخطاب وقد تكون تجلياتها واضحة في الملفوظ، الأمر الذي يؤكده "ستيفن أولمان" بقوله: «السياق وحده هو الذي يوضح لنا ما إذا كانت الكلمة ينبغي أن يؤخذ على أنها تعبير موضوعي صرف، أو أنها قصد بها أساسا التعبير عن العواطف، والانفعالات وإلى إثارة هذه العواطف والانفعالات، ويتضح هذا بخاصة في مجموعة معينة من الكلمات نحو: حرية وعدل التي تشحن في كثير من الأحيان بمضامين عاطفية، بل أن بعض الكلمات المستعملة في الحياة اليومية العادية وقد تكسب نغمة عاطفية قوية، وغير متوقعة في المواقع الانفعالية.» [1]

فالسياق العاطفي هو الذي يحدد طبيعة استعمال الكلمات بين دلالتها الموضوعية – التي تفيد العموم – ودلالتها العاطفية – التي تفيد الخصوص –، فيحدد درجة القوة والضعف في الانفعال، مما يقتضي تأكيد أو مبالغة أو اعتدالا، لتكون طريقة الأداء الصوتية كافية لشحن المفردات بكثير من المعاني الانفعالية والعاطفية.[2]

وهذا الأخير فهو يحدد دلالة الكلمة أو الجملة من منطلق درجة الانفعال المصاحبة لعملية التلفظ وهذا من خلال القوة أو الضعف.

2- السياق الموقفي (المقامي):

لقد اهتم فيرث (firth) بالنظرية السياقية بعامة وركز على عملية سياق الموقف بخاصة وأعطاها معنى عاما مجردا «ولكن إذا كان سياق الموقف بالنسبة "لمالينوفسكي" هو محيط الكلام الطبيعي الفعلي، فهو بالنسبة لـ "فيرث"، حقل من العلاقات (Field of relations): علاقات بين أشخاص يقومون بأدوارهم في المجتمع، مستعملين في ذلك لغات مختلفة، مرتبطين بحوادث وأشياء متنوعة، أما المعنى في نظر "فيرث"، فهو تلك الشبكة العامة للعلاقات والوظائف التي تستعمل فيها كل المفردات.» [3]

---

[1]- ستيفن أولمان، دور الكلمة في اللغة، تر: كمال بشر، القاهرة، 1988، ص62.

[2]- علي أحمد محمد العبيدي، أنماط السياق ودلالاته في القصيدة الشعبية المنجزة في الموصل الزهري أنموذجا، مركز دراسات الموصل، جامعة الموصل، 2014، ع49، ص180.

[3]- أحمد مومن، اللسانيات النشأة والتطور، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط02، 2005، ص178.

وكذلك يرى "فيرث" أن سياق الموقف مصطلح واسع لا يقتصر على السياقات اللغوية بل يشمل أيضا السياق الثقافي، وأقوال المخاطبين وغير المخاطبين، وأفعالهم، وكل الأشياء المتصلة اتصالا وثيقا بالمقولة المستعملة، وتأثر الحدث اللغوي، وقد ذهب "جيفري إلز" إلى أن مفهوم سياق الموقف كان من أهم إسهامات "فيرث" في نظريته السياقية.

ولئن كانت نظرية "فيرث" تعول معوالا كبيرا على التحقيقات السياقية المتوالية عبر المستويات اللغوية المختلفة ابتداء من السياق الصوتي، ومرورا بالسياق الصرفي، والنحوي والمعجمي، وانتهاء بالسياق الدلالي، فإن سياق الموقف هو العامل الأخير والحاسم في تحديد المعنى.[1]

ومن أمثلة سياق الموقف استعمال كلمة (يرحم) في تشميت العاطس: (يرحمك الله) وفي مقام الترحم بعد الموت (الله يرحمه) فالأولى تعني طلب الرحمة في الدنيا والثانية طلب الرحمة في الآخرة، فقد دل على هذا سياق المقام إلى جانب السياق اللغوي المتمثل في التقديم والتأخير.[2]

ومن خلال دمج التعريفات السابقة يمكن القول أن سياق المقام أو الموقف هو مجموعة الظروف الزمانية والمكانية وما يحيط بها التي تفرض نمطا محددا من الكلمات والجمل وما يتعلق بها، ولن يتأتى هذا إلا بمراعاة مقتضى حال المخاطب ويراعه أسلوب المخاطب في القدرة على اختيار النص الحامل لهدفه والملائم لحال المخاطب، وهو بهذا العامل الأخير في تحديد المعنى.

3- السياق الاجتماعي (الثقافي):

يرتبط السياق الثقافي بالقواسم الثقافية المشتركة بين أفراد المجتمع اللغوي الواحد، لأن السياق الثقافي في نظر النظرية السياقية الحديثة هو: «المحيط الثقافي بمفهومه الواسع للمجتمع اللغوي، حيث يختلف المفهوم الذهني للمداخل المعجمية باختلاف السياقات الثقافية.» [3]

يتضح مفهوم الكلمة من خلال المحيط الثقافي لها لدى أهل الفقه الواحد فالسياق الثقافي يعني «المحيط الثقافي الذي نشأ فيه النص، فكل عصر له ثقافته – الاجتماعية والسياسة والدينية- التي تميزه عن غيره من العصور، واللغة لوصفها انعكاسها لهذه الثقافة أو تلك تحتوي هي الأخرى

[1]- محمد محمد يونس علي، مرجع سابق، ص31.

[2]- محمد داود محمد داود وآخرون، سياق المقام وأثره في توجيه دلالة النص دراسة تطبيقية في تفسير القرآن الكريم، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، ع06، 2013،ص04.

[3]- أحمد حساني، مرجع سابق، ص159.

خصوصيتها فبعض الكلمات أو العبرات قد تحمل مدلولات سياسية أو دينية أو اقتصادية أو اجتماعية تتغير من عصر إلى آخر.» [1]

والأمر الذي يؤكد وجود كلمة واحدة لكن معناها ودلالتها تتغير من فئة ثقافية إلى أخرى، ذلك لخضوع كل ثقافة لطابع خصوصي، يلون كل نظام لغوي بسمة ثقافية معينة.[2]

ومثال ذلك (جذر) التي لها معنى في اللغة وهذا الأصل، وأخر في حقل الزراعة، وأخر في مجال الرياضيات والعلوم التجريبية.

فقد أدرك كذلك "ابن جني" مفهوم السياق الاجتماعي(سياق الحال)، أي؛ معرفة ظروف الكلام في الكشف عن الدلالة، فعلى المحدد للمعنى «أن يحيط بالظروف التي تحيط بالكلام، فيجمع بين السامع والظروف التي تنوب عن المشاهدة والحضور.» [3]

ويتبين للقارئ أن معرفة الملابسات المحيطة بالكلام لها أهميتها الواضحة في فهم العبارة وتوجيهها الوجه المعنوي الدقيق.

ويشمل السياق الاجتماعي على عدد كبير من العوامل من بينها المجموعات الاجتماعية التي ينتمي إليها المتحدث، والعلاقات الاجتماعية بين المتحدث والمتلقي والتعامل الاجتماعي ونوعية هذا التعامل والمعرفة المشتركة بين المشتركين في الكلام.[4]

ولعل أفضل طريقة لتعلم اللغة هي أن يعيش طالب العلم حينا في المجتمع الذي يتحدث اللغة مرتبطة ارتبطا وثيقا بالمجتمع حتى أن اللغويين المحدثين أصبحوا متفقين على أن اللغة نشاط اجتماعي يقوم به الإنسان فهي ليست معبر عن الفكر كما تعرف قديما، لذا فإن السياق الاجتماعي متمم للمعنى لا يمكن الاستغناء عنه في تفسير اللغة.[5]

---

[1]- عرفات فيصل المناع، مرجع سابق، ص26،27.

[2]- منقور عبد الجليل، علم الدلالة، أصوله ومباحثه في التراث العربي، منشورات إتحاد الكتاب العربي، دمشق، 2001، ص110.

[3]- عبده الراجحي، فقه اللغة في الكتب العربية، دار النهضة العربية، بيروت، 1979، ص167.

[4]- هدسن، علم اللغة الاجتماعي، تر: محمد عبد الغني عياد، مر: عبد الأمير الأعسم، دار الشؤون الثقافية، ص38.

[5]- محمد أحمد أبو الفرج، المعالم اللغوية في ضوء دراسات علم اللغة الحديث، ط01، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1966، ص120،199.

ولا يخفى عن ذي لب أن القرآن الكريم قد راعى هذا السياق من خلال تشريعاته السمحة في ما يتعلق بأمور الزاج والطلاق والميراث فضلا عن نهيه عن عادات اجتماعية سيئة كانت سائدة في الجاهلية مثل: وأد البنات، قال تعالى:{وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (8) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ} [1]، وكذا قتل الأولاد خشية الفقر، قال تعالى:{وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ}[2]

وقال ايضا:{وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا}[3]

نجد في (الآية:151) في سورة الأنعام أنه قدم رزق الآباء على رزق الأبناء في حين يقدم رزق الأبناء على رزق الآباء وهذا في سورة (الإسراء:31) لأنهم في الأنعام يقتلون أولادهم من الفقر الواقع بهم، فهم محتاجون إلى الرزق العاجل، أما بالنسبة في سورة الإسراء فالأمر مختلف تماما لأنهم يقتلون أولادهم خشية الفقر في المستقبل لا لأنهم مفتقرون في الحال إذ أية الأنعام خاصة بالفقراء أما آية الإسراء فخاصة بالموسرين.[4]

ويفرق بعض الدارسين المحدثين بين سياق الحال والسياق الاجتماعي في كون سياق الحال سياقا مؤقتا يتصف بالآنية عند النطق بالكلام أو عند كتابته، أما السياق الاجتماعي فهو سياق سائد يتصف بالثبات أو الدوام.

ويبدوا أنّ هذا الكلام لا ينطبق على النص القرآني، لأن سياقه يتناول جميع الأغراض والمقاصد الأساسية التي تدور عليها جميع معاني القرآن إلى جانب النظم الإعجازي والأسلوب البياني.[5]

ويعد بعضهم أن السياق الاجتماعي من سياق الحال متكئا على كون اللغة ظاهرة اجتماعية لا يمكن فصلها عن المجتمع والسياق الاجتماعي. [6]

---

[1]- سورة التكوير، الآية:8،9.

[2]- سورة الأنعام، الآية:151.

[3]- سورة الإسراء، الآية:31.

[4]- فاضل السمرائي، التعبير القرآني، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، ص246.

[5]- عبد الوهاب أبو صفية الحارثي، دلالة السياق ، منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم، ط01، عمان، الأردن، 1989، ص88.

[6]- كاصد ياسر الزيدي ، الدلالة في البنية العربية بين السياق اللفظي والسياق الحالي، مجلة آداب الرافدين، ع 26، 1994، ص126.

ومنه نجد أنّ صاحب النظرية "جون فيرث" يؤكد على الوظيفة الاجتماعية للغة ويصرح بأن المعني لا ينكشف إلا من خلال تسييق الوحدة اللغوية أي وضعها في سياقات مختلفة.[1]

وقد حدد فيرث العناصر المتصلة بسياق الكلام بثلاثة عناصر هي:

1- شخصية المتكلم والمتلقي وتكوينها الثقافي، وشخصيات أخرى تشهد الحدث الكلامي، وأحداث غير كلامية كالإشارة وتعبيرات الوجه والانفعالات وغيرها.

2- العوامل والظواهر الاجتماعية التي تتصل بالمواقف الكلامي كالمكان الذي تجري فيه العملية الكلامية أو الطقس، وحالة الجو، والوضع السياسي، وعلاقة ذلك كله بالسلوك اللغوي وقت الكلام.

3- أثر النص الكلامي في المشتركين كالإقناع، أو الاعتراض أو الضحك، أو السخرية، أو غير ذلك.

وهذه العناصر كلها موجودة في أسباب النزول، وللتدليل على ذلك نأخذ قصة الإفك التي تحدث عنها القرآن الكريم،[2]:{إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ}.[3]

إذ عند تأمل سبب نزول هذه الآية نأخذ السبب بدقة فنجد أحد هذه العناصر الكلامية، فالمتكلم هو القرآن – الله تعالى – والسامع هو الرسول – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – وعائشة والمسلمون الشخصيات الأخرى أمثال: عبد الله بن أبي سلول، وأم مسطح – رفيقة عائشة – وغيرهم، وزمان النزول غزوة بني المصطلق ومن العوامل المتعلق بالسلوك اللغوي وكذلك السلوك الاجتماعي فقد عائشة عقدها ورجوعها للبحث عنه مع رفيقاتها أم مسطح مما جعل بعض المنافقين يتهم عائشة بالزنا فنزلت الآية مبرأة أيها من هذه التهمة.[4]

ومن خلال هذا كله ومما سبق أمكننا القول بأنّ السياق الاجتماعي يتعامل مع مجموعة من العلاقات الاجتماعية ونوعيته بين المشتركين، ونجد كذلك سياق الحال يعنى بكل الأحوال والظروف والملابسات التي تصاحب النص وتحيط به نطقا أو كتابة ويمكن التعرف عليه في النص القرآني من خلال علم المناسبة وسبب النزول ونجد أن فيرث يركز كذلك على الاعتبارات الاجتماعية في تصوره للسياق

[1]- أحمد مختار عمر، علم الدلالة، مرجع سابق، ص68.

[2]- يحي عبابنة وآمنة الزعبي، علم اللغة المعاصر مقدمات وتطبيقات، دار الكتاب الثقافي، الأردن، 2005، ص38،39.

[3]- سورة النور، الآية:11.

[4]- خليل خلف بشير، البحث الدلالي في تفسير مجمع البيان، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة البصرة، 2006، ص192.

حيث أكد بأن العلاقات الاجتماعية النحوية أساس السياق الخارجي ولولا القواعد لما تمكنا من بناء كلام ذي دلالات اجتماعية.

ونجد كذلك بأنّ السياق الاجتماعي يفيدنا في التعرف على عادات وقيم وأخلاق اجتماعية تحدث عنها القرآن الكريم وماهية العلاقات الاجتماعية زمن الدعوة الإسلامية ومقارنتها بالعلاقات زمن الجاهلية، ولا يمكن فهم الآيات ما لم نحط إحاطة تامة بالحوادث التاريخية التي تتعلق بنزول بعض الآيات أو السور.

4- السياق مقتضى الدلالة (السياق والمعنى):

إنّ المنشأ الابتدائي للغة كان ذا نزعة تبسيطية وفقا لإدراك العقل البشري الأول ببساطة للمدلولات الخارجية فظهرت المفردات بدلالتها الأولية (المعاني الحسية لها).[1]

ذلك أنّ الحياة البشرية لم تبلغ من الرقي والتوسع الفكري ما يدعوا إلى تعقيد ذهنية الإنسان البدائي، وبفعل تقادم الزمن وحصول التطورات وتعقد الحياة الاجتماعية وتشابكها ظهرت الحاجة إلى أن يدخل في اللغة ما يمنحها صفة الإمكانية على الاستيعاب لضم جميع المتداخلات الحياتية، ومن هنا توافر عامل التفاهم بعد وجود التعقيد والصعوبة في فهم كثير من الأشياء والأمور، وكذا عقد علاقات جديدة بين المفردات من أجل شمولية الأفكار والمستجدات العصرية وتحدياتها لكل زمان ولهذا تعددت وجوه الدلالة وتنوعت إلى الحد الذي أشكل معه فهم كثير من الدلالات المتعلقة بمفردة واحدة، ولا بد لنا من القول بأن هذه التعددية الدلالية مع وحدة المفردة تعد إسهاما رئيسيا لتغطية كثير من الإشكاليات التخاطبية، وتحل عدة صعوبات لمواجهة التطور العصري وتحدياته، ولكن إذا تركت هذه الدلالات مكتنزة في المفردات دون تفصيل لكل وجه فيها بقيت الصعوبة في مواجهة التطور قائمة دون تدليل، وأحيلت المفردة في حل لمشكلة إلى مشكلة بذاتها، إلا أن هذه المشكلة تنتهي حال دخول المفردة في السياق.

إنّ السياق هو الحكم في توجيه دلالة المفردة وتحديدها، وذلك بخشية تعاضد جميع مفردات السياق كاشفة عن المعنى المراد للمفردة ومعرفته تحديدا، لذلك نجد «أن اللغويين يصفون المعنى المعجمي

[1]- الفارابي أبو نصر محمد بن محمد (ت 339هـ)، الحروف، تح: محسن مهري، مطبعة دار المشرق، بيروت،لبنان، 1986، ص72،73.

للكلمة بأنه متعدد ويحتمل أكثر من معنى واحد في حين يصفون المعنى السياقي لها بأنه واحد لا يحتمل غير معنى واحد».[1]

ويفهم من المعنى السياقي أمران مرتبطان بعضهما ببعض إذ يكمل أحداهما الأخر:

1- أن معنى اللفظ يرتبط بالسياق اللغوي، وهو جزء من معنى السياق الذي يرد فيه.

2- أن السياق لا يكون إلا بوجود نصوص وأن معرفة معناه يقوم على أساس معرفة معاني الألفاظ التي تربطها علاقات قوية ويجمعها بناء متماسك هو حد.

ومن هنا نرى أن المعنى السياقي للعبارة يتكون من معاني الألفاظ التي يتألف منها وكيفية استعمال هذه الألفاظ في نص تلك العبارة اللغوية، فأية لفظة ليس لها إلا معنى واحد يحدده السياق «لأن الكلمة في المعجم (متعدد ومحتمل) ولكن معنى اللفظ في السياق واحد يتعدد لأنه:

أ- يوجد في السياق قرائن تعين على اختيار معنى واحد من بين المعاني المختلفة التي تجدها في المعجم.

ب- ويرتبط السياق أيضا بمقام معين يحدد المعنى في ضوء القرائن الحالية.» [2]

فنجد أن المعنى المقصود تنصيصا لا يتحدد إلا عن طريق سياق النص وما يحيط به من ظروف ووقائع.

وقد نظر علماء العرب من اللغويين للسياق في نظرية سميت بـ (المنهج السياقي أو العملي) وكان رائد هذه النظرية وزعيمها الإنجليزي (فيرث)، فيرى ومن تبعه أن دلالة المفردة لا تنكشف إلا بعد وضعها أو تسييقها في تراكيب لغوية.[3]

فكان حيثية الاستعمال الخطابي للفظة هو الذي يمنحها المعنى.

وإذا كان (فيرث) قد خرج بهذه النظرية بعد تأمل ونظر، فإن الجرجاني قد سبقه إلى هذه النظرية عدة قرون (حوالي ثمانية قرون) قائلا في هذا: «لا نظم في الكلام ولا ترتيب حتى يعلق بعضها ببعض، ويبنى بعضها ببعض وتجعل هذه بسبب من تلك.» [4]

---

[1]- زوين علي، منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1986، ص185.

[2]- حسان تمام، اللغة العربية معناها ومبناها، الهيأة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط02، 1979، ص365.

[3]- أحمد مختار عمر، علم الدلالة، مكتبة دار العروبة للطباعة والنشر، الكويت، ط01، 1982، ص68،69.

[4]- الجرجاني عبد القاهر (ت 171هـ)، دلائل الإعجاز، وقف على تصحيحه وطبعة وعلق على حواشيه، محمد رشيد رضا، مكتبة القاهرة، مصر، 1961، ص38.

ومنه نفهم أن اللفظة لا ترد إلا بسبب اللفظة التي قبلها – أي أن المعنى لا يكتمل كليا إلا بهما، وكذلك تفهم دلالة كل مفردة توظيفا دلاليا بفعل المفردة المجاورة لها.

ومن العرب اللغويين المحدثين منهم من يقول: «إن الكلمة في التركيب غيرها مجردة مفردة، لأنها مجردة مفردة لا هوية لها، ولكن شخصيتها الدلالية تتميز عندما توضع في التركيب.» [1]

ومن خلال هذا نجد أن السياقيين يواجهون صعوبة في الاقتناع على أن للألفاظ معاني معجمية أساسية قبل دخولها السياق، وهذا يكشف لنا عن شدة تعلق هؤلاء العلماء بقضية الحتمية المطلقة للسياق ليس في توجيه دلالة اللفظة فحسب، بل في إيجاد دلالة للفظ المساق في المسارات التركيبية للغة.

ومن الغربيين كذلك نجد "فندريس" الذي كان له رأي أقل حدة من غيره في هذه المسارات فيقول: «إن الكلمة توجد في كل مرة تستعمل فيها في جو يحدد معناها تحديدا مؤقتا، والسياق هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على الكلمة بالرغم من المعاني المتنوعة التي من وسعها أن تدل عليه.» [2]

وتبين لنا أن المعنى المفهوم للكلمة في عامل السياق، ومنه يفهم من كلام فندريس أن للكلمة دلالتين هما:

1- دلالة ثابتة: وهي الدلالة المركزية لها.

2- دلالة مؤقتة: وهي الدلالة التي يحملها السياق

ويقول لاينز في هذا الصدد: «لا تبحث عن معنى الكلمة بل إبحث عن استعمالها.» [3]

فالمعنى الأساس للكلمة لا يكون غالبا هو المقصود من الكلمة وإنما قابلية الاستعمال للكلمة في أكثر من سياق هذا الذي يضفي عليها المعنى المقصود لها في كل وجه من وجوه الاستعمال وهو ما حال إليه "فندريس".

وبذلك يكون: «معنى الكلمة هو مجمل السياقات التي يمكن أن تنتمي إليها.» [4]

ويضاف إلى ذلك دلالة الأصل أو المركز.

---

[1]- عبد اللطيف محمد حماس ، النحو والدلالة، القاهرة، ط03، 1983، ص71.

[2]- فندريس، اللغة، تر: عبد الحميد الدواخلي ومحمد القصاص، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1950، ص231.

[3]- جون لاينز، علم الدلالة، تر: مجيد الماشطة وآخرون، كلية الآداب، جامعة البصرة، 1980،ص23.

[4]- جون كوين، بناء لغة الشعر، تر: أحمد درويش، مكتبة الزهراء، القاهرة، 1985، ص133.

فتبين لنا مما تقدم ذكره أن الدلالة في التخاطب اللغوي على ضربين هما:

أ- دلالة معجمية حقيقية يقع الفهم عليها بالتبادر الأول من دون الحاجة إلى قرينة خارجية، وهي الأصل الذي تواصل به الإنسان البدائي ومن بعده.

ب- دلالة سياقية وهي التي لا يمكن إدراكها من الكلام خاطرا أوليان وإنما تحتاج إلى قرينة ما للوصول إلى دلالتها المبتغاة وضوحا وكشفا، وهي ما يمكن أن تدعى أيضا بـ (دلالة القرينة) وقد وجدت لاحقة إلى الدلالة الحقيقية تليه لسد حاجة الإنسان إدراكا للتطور الجاري.

ولنأخذ على سبيل المثال، قوله تعالى: {وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ}. [1]

فنجد أن لفظة (يضربون) تدل على معنى السعي لطلب الرزق. [2]

ولا تدل على المعنى المعجمي للضرب وهو الحدث المعروف، والذي يدل على دلالة السعي هي القرينة اللفظية (يبتغون من فضل الله) فلفظة (الابتغاء) غالبا ما ترد في السياقات القرآنية دالة على طلب الرزق ولما كان السعي مقدمة لطلب الرزق دل هذا على أن الضرب- هاهنا- هو السعي من أجل نيل الرزق الذي يعبر عنه سبحانه وتعالى بـ (الفضل): لأنه سبحانه وتعالى متفضل على العباد بتهيئة القوة لعباده بطلب الرزق من جهة وتيسير منافذ نيل طلب ذلك الرزق لهم من جهة أخرى

ومنه قوله تعالى: {ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} [3]

فمن خلال الآية الكريمة تبين لنا لفظة (ضَرَبَ) هنا تدل على معنى (ذَكَرَ). [4]

والذي يسند إيجاد هذه الدلالة وصحة القول بها هو لفظة (مثلا) لأن المثل يذكر من أجل الوعظ والإرشاد حيث لابد له أن ينطوي على هدف يبتغيه المتكلم ولما كان المثل عبارة عن نص لغوي يعتزل حادثة معينة يصل منها المخاطب إلى غاية ما نقول من هنا أن معنى (ضَرَبَ) في الآية هو (ذَكَرَ) لأن المثل يذكر نصا.

---

[1]- سورة المزمل، الآية:20.

[2]- السيوطي جلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر (ت 911هـ)،الأشباه والنظائر في النحو، مر: فايز ترحيني، مطبعة دار الكتاب العربي، ط01، 1984، ص240، 241.

[3]- سورة الزمر، الآية:29.

[4]- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817هـ)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تح: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة أحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1383هـ، ص465.

فلب الكلام الذي ذكرناه آنفا أن ما يحدده معنى لفظة (ضَرَبَ) في الآيتان الكريمتان، والآيات القرآنية بصفة عامة هو السياق، وهذا الأخير هو القرينة التي تشخص الدلالة وتفرض قيمة واحدة بعينها على اللفظة.

5- الوعي بالسياق في التراث العربي وعند الغرب:

1- السياق في التراث العربي:

نظرا لأهمية السياق في إجلاء معنى الكلمة المفردة داخل جملتها، وأن عملية الكشف عن المعنى من الاهتمامات الأساسية للمفسرين والأصوليين والبلاغين واللغويين، لكونه يساعدهم في استنباط الأحكام والمقاصد الشرعية في القرآن، فلذلك سعوا جادين في استخدامه استخداما مميزا وبمصطلحات متنوعة.

أ- السياق عند اللغويين:

إن الذي يصفه اللغويين وتكشفه اللغة نفسها أن الألفاظ متناهية والمعاني غير متناهية، الأمر الذي أوجب أن يكون هناك دال على المقصود من متعدد المعنى.

فقد قيل لأبي عمرو بن العلاء: أكانت العرب تطيل؟ فقال: نعم لتبلغ، قيل أفكانت توجز؟ قال: نعم ليحفظ عنها.[1]

وكان اللغويين قد عنوا بمسألة تركيب الألفاظ مع بعضها فتطرق سيبويه بعد أن أشار إلى أقسام الألفاظ من حيث الترادف والاشتراك ...إلى قضية الاستقامة والإحالة في الكلام فقال: فمنه مستقيم حسن، ومستقيم كذب، ومستقيم قبيح، وما هو محال كذب.

فأما المستقيم الحسن فقولك: أتيتك أمس وسآتيك غدا، وأما المحال: فأن تنقض أول كلامك بآخره، فيقول: أتيتك غدا، وسآتيك أمس، وأما المستقيم الكذب فقولك: حملت الجبل، وشربت ماء البحر...

وأما المستقيم القبيح أن تضع اللفظ في غير موضعه، نحو قولك: قد زيدا رأيت، وكي زيدا يأتيك وأشباه هذا، وأما المحال الكذب فأن تقول: سأشرب ماء البحر أمس. [2]

---

[1]- ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص ،تح: محمد بن علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط03، 1407هـ، ص25.

[2]- سيوبه، الكتاب، تح: عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط02، 1979، ج01، ص25.

فالكلام المستقيم إما حسن أو كذب أو قبيح، بعد أن لا يكون المحال ابتداء، وإذا كانت الدلالة المعجمية للألفاظ متعددة، فإن اللغويين أشاروا إلى أن ذلك التعدد لا يكون إلا خارج السياق، أما في السياق فإن الدلالة واحدة.

قال "الأنباري" (ت 328هـ): «إن كلام العرب يصحح بعضه بعضا، ويرتبط أوله بآخره، ولا يعرف معنى الخطاب منه إلا بإستيفائه، واستكمال جميع حروفه، فجاز وقوع اللفظة على المعنيين المتضادين، لأنها يتقدمها ويأتي بعدها ما يدل على خصوصية أحد المعنيين دون الآخر، ولا يراد بها حال التحكم والإخبار إلا معنى واحدا.» [1]

وإذا كان الاستعمال يحدد دلالة اللفظ بالسياق الذي يرد فيه، وهو ما يسبق اللفظ وما يلحقه فإن فيه إشارة إلى سياق النص الذي يحدد دلالة في المتعدد، ويشير "ابن عصفور" (ت 669هـ) إلى هذا في حديث له حول معاني الحرف (حرف المعنى) بقوله: وأما الحرف فلا يعطي في حين واحد أكثر من معنى واحد في غيره، فإن دل الحرف على معنيين فصاعدا نحو (من) التي تكون للتبعيض ولابتداء الغاية، ولاستغراق الجنس، وما أشبهها في الحروف، فإنما يكون ذلك في أوقات مختلفة، ألا ترى أن الكلام الذي تكون فيه (من) مبعضة لا تكون فيه لابتداء الغاية. [2]

ومع ذلك حوت كتب النحو إشارات لغير قرينة الإعراب من القرائن النصية الأخرى، كما حوت إشارات إلى الترابط في سياق الجملة أو الجمل، ما يعني وعيهم بسياق النص، وإن لم يشيروا إليه بلفظة كمصطلح، ولكنهم اهتموا بالجملة من حيث ترتيبها، وارتباط ألفاظها، وتمامها، فأشاروا إلى الرتبة وأهميتها دلاليا.

كما كان نظرهم في تمام الجملة منصبا حول ما يضمر أو يظهر من الأفعال أو الأسماء فذكروا (النحاة) في الفعل عن إضماره أو إظهاره ثلاثة أضرب: «ظاهرا لا يحسن إظهاره، ومضمر مستعمل إظهاره، ومضمر متروك إظهاره.» [3]

---

[1]- أبو بكر الأنباري، الأضداد، تح: أبو الفضل إبراهيم، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، 1960، ص02.

[2]- ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، تح: صاحب أبو جناح، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد، 1400هـ ، ج01، ص89.

[3]- ابن السراج، الأصول في النحو، تح: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط01، 1405هـ ، ج02، ص247.

قال "ابن السراج" (ت 316هـ): الأول: الذي لا يحسن إظهاره، ما ليس عليه دليل من لفظ ولا حال، لو قلت: (زيدا) و(أنت تريد كلم زيدا) فأضمرت ولم يتقدم ما يدل على (كلم) ولم يكن إنسان مستعدا للكلام لم يجز، وكذلك غيره في الأفعال.

والثاني: المضمر المستعمل إظهاره: هذا الباب يجوز إذا علمت أن الرجل مستغني عن لفظك بما يضمره، فمن ذلك ما يجري في الأمر والنهي، وهو يكون الرجل في حال ضرب فتقول: (زيدا)، و (رأسه)، وما أشبه ذلك تريد : (اضرب رأسه) وتقول في النهي: (الأسد الأسد)، نهيته أن يقرب الأسد. [1]

ويلاحظ أن ما ترك إظهاره، وما أظهر إظهاره مستعمل أو الظاهر الذي لا يحسن إظهاره إنما تحكمها الحال المشاهدة كما سماها ابن السراج.

وإذا كان هذا في حذف الفعل فإنه حذفه أو حذف غيره إنما شرطها أن توجد القرينة الدالة على المحذوف من خارج النص أو الجملة وهي الحال كما يقول ابن "جني": قد حذفت العرب الجملة، والمفرد، والحرف، والحركة، وليس شيء من ذلك إلا دليل عليه، وإلا كان فيه ضرب من تكليف علم الغيب في معرفته.[2]

فنجد في كلام "ابن جني" دليل وإشارة واضحة إلى سياق النص، أو الموقف، وإن كانت مصطلحات الأوائل غير ما يشيع في عصرنا من مصطلحات.

ومما مرّ من إشارات النحاة إلى السياق بنوعية (سياق النص، وسياق الحال) فإنّه يؤدي إلى القدرة على تقدير الناقص وتحديد المتعدد ويقوم على حاسة المعنى.

ب– عند البلاغيين:

انصب اهتمام البلاغيين في دراساتهم للسياق على فكرة (مقتضى الحال)، والعلاقة بين المقال والمقام، كما اهتموا بأحوال المتكلم والمستمع.

[1]– المرجع نفسه، ص248.

[2]– ابن جني، مرجع سابق، ص326.

وإذا ما نضرنا إلى (المقال) على أنه يمثل (السياق اللغوي) فإننا نجد أن البلاغيين قد أولوه عناية كبيرة، وليس أدلّ على ذلك من ربط عبد القاهر الجرجاني فصاحة الكلمة بسياقها اللغوي والتركيب الذي قيلت فيه، يقول: وجملة الأمر أنّ لا نوجب الفصاحة للفظة مقطوعة مرفوعة من الكلام الذي هي فيه ولكنآ نوجبها لها موصولة بغيرها، ومعلّقا معناها بمعنى ما يليها، فإذا قلنا في لفظة (اشتعل) في قوله:{قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا}. [1]

أنها في أعلى المرتبة في الفصاحة، لم توجب تلك الفصاحة لها وحدها، ولكن موصولا بها الرأس معرفا بالألف واللام ومقرونا إليها الشيب مذكرا منصوبا. [2]

ويقول في موضع آخر: « فقد اتضح إذن اتضاحا لا يدع للشك مجالا أن الألفاظ لا تتفاضل من حيث هي ألفاظ مجردة ولا من حيث هي كلمات مفردة، وأن الألفاظ تثبت لها الفضيلة وخلافها في ملائمة معنى اللفظة لمعنى التي تليها أو ما أشبه ذلك مما لا تعلّق له بصريح اللفظ». [3]

ونجد كذلك أن البلاغيون أخذوا حركات الشخوص وإيماءاتهم وإشاراتهم باعتبارها عنصرا من العناصر التي تساعد على وضوح الدلالة التامة وإبرازها، بينما هي عند البلاغيين من العناصر التي تساعد على توصيل الدلالة إلى السامع والإفصاح عنها.

وقد انتبه الجاحظ (ت 255هـ) إلى أهمية السياق وعناصره، ومقوماته التي أوصلها إلى خمسة عناصر هي: اللفظ والإشارة والعقد والخط، والحال التي تسمى نصبة.

فبذلك يحيط الجاحظ علما بالسياق ويسبق المحدثين في جعل السياق معتمدا على اللفظ والإشارة والصوت والحال، وهو ما عرف بالسياق اللغوي وغير اللغوي. [4]

فنلاحظ أنّ السياق عند البلاغيين وعلى رأسهم الجاحظ أنه يعتمد على خمسة عناصر: من بينها اللفظ والإشارة والصوت والحال والتي بدورها تشكل السياق اللغوي وغير اللغوي، وقد سبق المحدثين في هذا.

---

[1]- سورة مريم، الآية:04.

[2]- عبد القاهر الجرجاني، دلائل الاعجاز، تح: محمد رضوان الداية وفايز الداية، دار الفكر، دمشق، ط01، 1428هـ، ص364.

[3]- المرجع نفسه، ص 92.

[4]- نادية رمضان النجار، اللغة العربية وأنظمتها بين القدماء والمحدثين، مر: عبده الراجحي، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، ط01، 2007، ص205.

ج- السياق عند الأصوليين:

الأصوليين هم علماء أصول الفقه أو الفقهاء الذين تحدثوا عن الأدلة الشرعية للأحكام الفقهية، وقد إهتم هذا الفريق من العلماء بالسياق اهتماما كبيرا، واعتدّوا به وسيلة للكشف عن المعنى المراد. [1] ويمكن القول أن الإمام الشافعي رحمه الله (ت 204هـ) أول الأصوليين الذين تفطنوا لأهمية السياق في فهم وإدراك معاني النصوص، حيث أورد بابا في كتابه "الرسالة" أسماه: "باب الصّنف الذي يبين سياقه معناه"، ومن بين ما جاء فيه: تفسيره لهذه الآية الكريمة" قول الله تبارك وتعالى:{وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ}.[2]

فابتدأ جل ثناؤه ذكر الأمر بمسألتهم عن القرية حاضرة البحر فلما قال:{إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ} دلّ على أنّه إمّا أراد أهل القرية،لأن القرية لا تكون عادية ولا فاسقة بالعدوان في السبت ولا غيره، وإنّه إنّما أراد بالعدوان أهل القرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون.[3]

كما نجد أيضا "ابن القيم الجوزية" (ت 751هـ) من بين الأصوليين الذين اهتموا بالسياق وأولوه اهتماما خاصا، إذ يقول: السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته، فالنظر إلى قوله تعالى:{ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ}. [4] فكيف تجد سياقه يدل على الذليل الحقير؟. [5]

---

[1]- ردة الله بن ردة ضيف الطلحي، دلالة السياق، مكتبة فهد الوطنية، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ط01، 1424هـ، ص130.

[2]- سورة الأعراف، الآية:163.

[3]- محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تح: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى ألبابي الحلبي وأولاده بمصر، مصر، ط01، ص62،63.

[4]- سورة الدخان، الآية:49.

[5]- محمد ابن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، تح:علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، جدة،السعودية، م04، ص09.

ففي قوله هذا يؤكد على أهمية السياق في ضبط المعنى وتقييده له وذلك بإسقاطه- أي السياق- لباقي المعاني غير المقصودة من المتكلم.

د- السياق عند المفسرين:

احتفى المفسرون بالسياق كثيرا فهذا أبو حيان الأندلسي يركز على علوم اللسان حين يذكر كيفية النطق والمدلولات والأحكام الإفرادية والتركيبية، عندما يعرف التفسير بقوله: علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمات ذلك ... [1]

ونجدهم كذلك قد استعانوا بالسياق واهتموا به (المفسرون) اهتماما كبيرا باعتباره وسيلة مهمة لاستجلاء المعنى المقصود للشارع الحكيم من النص القرآني، المنفرد بسمات خصوصية عن باقي أنواع النصوص، إذ هو المصدر الأول للعقيدة والأحكام الإسلامية، وهو بهذه الاعتبارات اكتسب ثوب الجلال والتقديس.

فالنص القرآني: «كلام الله تعالى المنزل على- محمد صلى الله عليه وسلم- المتعبد بتلاوة.» [2]

وبما أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا على علم بالظروف التي تنزّلت فيها الآيات أو وردت بشأنها الأحاديث، حيث اعتمد المفسرون وشراح الحديث على فهمهم للحديث أو للآية، وهذا ما أدى إلى نشأة مدرسة التفسير بالمأثور التي اعتمدت على الأخذ من هؤلاء الصحابة رضوان الله عنهم. [3]

فمن خلال هذا نجد أن للمفسرين في البحث عن معاني القرآن الكريم طريقان وهما كما ذكرناهم سالفا: التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي.

التفسير بالمأثور: يعتمد فيه عن القرآن ذاته، والسنة، وأقوال الصحابة، يقول "ابن كثير": إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنّه قد بسط في موضوع آخر، فإنّ أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنّها شارحة للقرآن، وموضحة له ... فإنّ لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنّهم أدرى بذلك، لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي

---

[1]- أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط ، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط01، 1413هـ، ج01، ص121.

[2]- مناع القطان، مباحث علوم القرآن، مكتبة وهبة، القاهرة، مصر، ط07، ص16.

[3]- ردة الله بن ردة ضيف الطلحي، مرجع سابق، ص105.

اختصوا بها، لما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل لاسيما علماؤهم وكبراؤهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، والأئمة المهتدين المهديين. [1]

فنلاحظ أنّ هذه الطرق الثلاثة لتفسير القرآن الكريم تعتمد على السياق بنوعيه، فهي تعتمد استقراء النصوص (سياق القرآن) فإنّه يفسر بعضه بعضا، أو السنة النبوية التي لم تكن فعلا أو تقريرا فلا بدّ أنّ تكون قولا أي نصا، أما سياق الموقف فيبدوا في أقوال الصحابة في التفسير، لأنهم شاهدوا القرائن والأحوال التي تتمثل في أسباب النزول ،فكثير من الآيات ارتبطت بمواقف وأحوال اقتضت نزولها، فكانت معينا على فهم المراد من الآية.

أما التفسير بالرأي هو: «تفسير القرآن بالاجتهاد، بعد معرفة المفسر كلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية، ووجوه دلالتها واستعانة ذلك بالشعر الجاهلي، ووقفة على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ... وغير ذلك.» [2]

ويتضح من خلال التعريفات على اختلافها واهتماما بالمراد من كلام الله وسنة نبيه وأقوال الصحابة –عليهم رضوان الله–، ومنه نجد أن كثيرا من المفسرين ذهبوا إلى القول بحاجة من يقدم على تفسير القرآن إلى عدد من العلوم، ونشير هنا إلى ما يؤكده علماء التفسير وبخاصة أهل الرأي منهم أنّ المعرفة للغة القرآن الكريم هي الأعلى بين هذه العلوم، حيث نجدهم فسروا القرآن الكريم بالاجتهاد، وفسروه أيضا بعضه بعضا، واعتمدوا كذلك على السنة والرجوع إلى أقوال الصحابة رضوان الله عليهم بهدف الوصول إلى المعنى المراد منه.

2– السياق عند الغربيين:

لم يكن العرب وحدهم الذين اهتموا بالسياق واستخدموه استخدامات متعددة، بل شاركهم في ذلك العلماء الهنود، وهذا ما أشار إليه بعض الدارسين، حيث يعتبر السياق من بين القضايا التي أشاروا إليها، ولا زال علم اللغة الحديث يعترف بها من حيث (أهمية السياق في إيضاح المعنى).

وتعتبر جهود عالم الاجتماع والأجناس البشرية "برونسلاو مالينوفسكي" (1884– 1942) (Malinovski Bronislaw) البولندي، بمثابة حجر الأساس لنظرية السياق، وذلك عندما

[1] – ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، 1988هـ ، ج01، ص03.

[2]– محمد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون، مكتبة وهبة، القاهرة، ط01، 1904هـ، ج01، ص246.

كان يترجم بعض الكلمات والجمل في اللغات البدائية (لغات الهنود الحمر في أمريكا) إلى اللغة الإنجليزية فصادفته عدة صعوبات، حينما تأكد له أن الكلمة المعزولة عن سياقها لا تعدو أنّ تكون أصواتا مبهمة، فاقترح حلا لهذه المشكلة، وهو ضرورة تحليل أنماط السياقات الكلامية من ناحية، ومراعاة ملابسات الظروف غير اللغوية المصاحبة من ناحية أخرى، ومن ثم توصل إلى أنّ معنى الكلمة هو الوظيفة التي تؤديها في سياق ما، ثم ساق عبارته المشهورة (contexte of situation) والتي تعني سياق الموقف أو الظروف الخارجية المصاحبة للأداء اللغوي. [1]

فمن خلال تطرق "مالينوفسكي" للسياق يتبين لنا أنّ معنى الكلمة هو الوظيفة التي تؤديها في سياق ما: حيث وضع "مالينوفسكي" عبارته المشهورة (contexte of situation) والتي تعني سياق الموقف أو الظروف الخارجية المصاحبة للأداء اللغوي.

ثم جاء بعده العالم اللغوي الفرنسي "فندريس" (Vendryes)، وأكد على ضرورة الاهتمام بالسياق في عملية التحليل اللغوي للنصوص، فالسياق «هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على كل كلمة توجد في كل مرّة تستعمل فيها، في جو يحدد معناها تحديدا مؤقتا والسياق: هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على الكلمة، على الرغم من المعاني المتنوعة التي في وسعها أنّ تدل عليها، والسياق أيضا: هو الذي يخلّص الكلمة من الدلالات الماضية التي تدعها الذاكرة تتراكم عليها، وهو الذي يخلق لها قيمة حضورية.» [2]

يتحدد معنى السياق من خلال التعريفات السابقة أنّه هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على الكلمة ويحدد معناها تحديدا مؤقتا، ويخلّص الكلمة من الدلالات الماضية التي تدعها الذاكرة تتراكم عليها.

وذهب بعض الباحثين أنّه رغم جهود كل من "مالينوفسكي وفندريس" في نظرية السياق إلاّ أنّ العالم الإنجليزي (جون روبرت فيرث)، (1890- 1960) (JR- Firth) يعتبر أول من حاول تأسيس نظرية سياقية ثابتة القواعد واضحة المعالم حينما قدم رؤيته الجديدة في مفهوم الدلالة في علم اللغة الحديث والتي تبنته مدرسته التي عرف بها "المدرسة الألسنية"، حيث خلُص إلى أنّ الملابسات

[1]- عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، مرجع سابق، ص55.

[2]- محمد إسماعيل بصل وفاطمة بله، ملامح نظرية السياق في الدرس اللغوي الحديث، مجلة دراسات في اللغة العربية وآدابها، فصيلة محكمة، ع18، 1393هـ، 2014، جامعة تشرين، اللاذقية، سورية، ص04.

والظروف والأحداث أو سياق الحال دورا أساسيا في تحديد وضبط معنى الكلمة أو الجملة داخل النص. [1]

كما إهتم بنوع آخر من السياق أسماه السياق اللغوي (linguistique contexte)، ويعني به مجموعة الوظائف المستفادة من عناصر أداء المقال التي تحوزها الجملة. [2]

ومنه نجد أنه أكد على: «التوازي بين السياقات الداخلية والشكلية، وبين السياقات الخارجية للموقف». [3]

يمكن القول من خلال ما سبق ذكره أنّ فيرث تبنى ما جاء به "مالينوفسكي" (سياق الحال) والذي ينتمي ضمن دائرة السياق غير اللغوي ويقصد من خلاله السياق الاجتماعي أي أنّ العادات والتقاليد والعرف والبيئة الاجتماعية والثقافية، واهتمامه أيضا بالسياق اللغوي.

ونجد أيضا رائد الدراسات اللغوية الحديثة السويسري "فردينان دي سويسر" (ت 1917م) وبالتحديد سنة 1916م ظهر كتابه والموسوم بـ (دروس في الألسنية العامة) وقد أكسب هذا الكتاب مؤلفه شهرة واسعة في ميدان علم اللغة، وقد آذن هذا الكتاب بجملة من المبادئ اللغوية العامة التي أصبحت فيما بعد ركائز أساسية في البحث اللغوي، وأفضى بعضها إلى علم مستقل هو(علم العلامات أو الرموز (sémiologie)، وعلم اللغة فرع منه في نظر هذا العالِم.

إنّ العلاقة السياقية: هي علاقة حضورية: (in présentai)، حيث تقوم على عنصرين فأكثر، كلها متواجدة في نفس الوقت ضمن سلسلة العناصر الموجودة بالفعل، كما أنّها تقوم على صفة الخطية للغة (linear) والتي تعني إنتقاء إمكان النطق بعنصرين معا في نفس الوقت، وتنتظم هذه العناصر الواحد تلو الآخر في سلسلة اللفظ (الكلام)، وهذه الفكرة تعد أساسية لسياق النص على النحو الذي يعني الإفادة من الملفوظ بشكل متتابع في فهمه، فالسياق عند "دي سوسير": إنّ مفهوم السياق لا ينطبق على كلمات فرادى فحسب، وإنّما على مجموعات من الكلمات والوحدات المركبة مهما بلغت من الطول والتنوع كالكلمات والمشتقات، وأجزاء الجمل، والجمل الكاملة. [4]

---

[1]- محمد إسماعيل بصل وفاطمة بله، المصدر السابق، ص4،5.

[2]- عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، مرجع سابق، ص98.

[3]- محمد إسماعيل بصل وفاطمة بله، مصدر سابق، ص5.

[4]- ردة الله بن ردة بن ضيف الطلحي، مرجع سابق،ص166،169.

فالسياق عنده هو انطباقه على مجموعات من الكلمات والوحدات المركبة مهما بلغت من الطول كالكلمات والمشتقات ... وغيرها.

وتناول "سوسير" السياق من وجهة نظره المائلة في ثنائية اللغة والكلام فبعد أنّ قدم إعتراضا فحواه: «إنّ الجملة أحسن نموذج يمثل السياق، إلاّ أنّها من مشمولات اللفظ (الكلام) لا اللغة، أفلا ينجر ذلك أنّ يكون السياق من مشمولات اللفظ؟.» [1]

فنلاحظ أنّ "سوسير" يعدّ اللغة من الجانب اللفظي لا من الجانب اللغوي وهو يرى أنّ من خصائص اللفظ (الكلام) هو ما يتمتع به المرء من حرية في التوليف بين مختلف العناصر.

وكما يقول أيضا: «يجب أنّ نسند جميع أنماط السياقات التي تصاغ على منوال صيغ مطردة إلى اللغة لا إلى اللفظ (الكلام).» [2]

فعني بالسياقات المطردة: تلك التي تصاغ على نحو غير قابل للتغيير كالأمثال والعبارات المشكوكة مثل: لفظ أنفاسه، وهي بهذه سياقات مجردة تنتمي إلى اللغة.

أمّا السياقات الحرة التأليف فهي تنتمي إلى الكلام.

فخلاصة فكرة "سوسير" عن السياق تظهر في قوله: «والكلمة إذا وقعت في سياق ما، لا تكتسب قيمتها إلاّ بفضل مقابلتها لما هو سابق ولما هو لا حق أو لكليهما معا.» [3]

فمن خلال ما ذكرناه سالفا عن السياق بالنسبة لـ "سوسير" أنّ قيمتة تظهر في كون الكلمة الواقعة في سياق ما، فإنّها تكتسب قيمها (معناها) من ما هو سابق ولما لا حق بمعنى أنّ الكلمة لا يمكن الوصول إلى معناها إلاّ إذا ربطناها بما قبلها وما بعدها أو بما قبلها وبعدها في آنٍ واحد حتّى يتبين معناها.

وقد كان "ليونارد بلومفيلد" (L. Bloomfield)، (1887-1949م) والذي يعد شكلانيا لغويا في نظر بعض اللغويين -كجورج مونان مثلا- يذهب إلى أنّ: « تحديد المعنى يشكل نقطة الضعف في دراسة اللغة، وأنّ الأمر سيظل كذلك مالم تتقدم معرفتنا عما هي الأنّ عليه.» [4]

---

[1]- المرجع نفسه، ص170.

[2]- المرجع نفسه، ص170.

[3]- المرجع نفسه، ص171.

[4]- ردة الله بن ردة ضيف الطلحي، مرجع السابق، ص178.

ولعل صعوبة البحث في المعنى كانت وراء ما ذهب إليه "بلومفيلد" من أنّ المعنى لا يدخل تحت الوصف اللساني، وإنّ المعنى لا يمكن استبعاده لكونه أصغر وحدة صوتية دالة (phoneme) الذي يعرفه "بلومفيلد": وهو وحدة ذات طابع صوتي متميز يؤدي استعمالها إلى التفريق في المعنى، وكما يقول "نايف خرما" إنّ المعنى عند "بلومفيلد" هو: «الموقف أو المقام الذي يقوم فيه المتكلم بقول كلمة أو جملة ورد الفعل أو الاستجابة التي يتطلبها ذلك المستمع.» [1]

ومن هذا أمكننا القول بأن المعنى هو أصغر وحدة صوتية دالة لا يمكن استبعاده.

فالمعنى يتحقق إلاّ من خلال جملة من العناصر و أبرزها: المتكلم والسامع والوسيط بينهما هي اللغة في موقف أو مقام ما، فالمتكلم يقول كلمة ورد الفعل أو استجابة التي يتطلبها من السامع.

ونجد أنّ "بلومفيلد" لم يكن بعيدا عن فكرة السياق بشكل عام، وبخاصة سياق الموقف، وكما نقل "يوجين نيدا" عن "بلومفيلد": لا يمكن في اللغة فصل الأشكال عن معانيها، ومن غير المرغوب فيه أو ربما غير المجدي جدا دراسة صوت اللغة فقط دون إعتبار للمعنى، ويرى "بلومفيلد" ذلك، فيقول: «أنّ الدراسة اللغوية يجب أن تبدأ من الأشكال لا من المعنى.» [2]

نلاحظ أنّ "بلومفيلد" لم يكن بعيدا عن فكرة السياق، حيث اهتم وعنى بدراسة سياق الموقف بخاصة، ومنه لا يمكن فصل الأشكال عن معانيها وعليه فإنّ دراسة اللغة تبدأ انطلاقا من الشكل لا من المعنى.

إنّ النشاط الاجتماعي باعتباره وظيفة اللغة، هو الذي قاد إلى ظهور فكرة السياق وشيوعها، كنظرية تفسيرية للاستخدامات اللغوية، فنجد أنّ المدرسة الإنجليزية الاجتماعية تثبت هذه الفكرة وعلى رأسهم "جون روبرت فيرث" والذي بدوره اهتم بفكرة السياق من الناحية الاجتماعية.

وذهب أيضا "جاكبسون رومان" إلى أنّ اللغة وظيفة مرجعية بالنظر إلى السياق، وهذا الأمر من الأهمية إذا أردنا أنّ نحدد مفهوم السياق، ذلك أننا ندعي أنّ المعتبرين بالسياق في التفسير الدلالي، «إنّما يعتبرونه بقيمة المرجعية.» [3]

---

[1]- المرجع نفسه، ص179.

[2]- المرجع نفسه، ص181.

[3]- ردة الله بن ردة ضيف الطلحي، المرجع السابق، ص175.

وهنا عند "جاكبسون" تكون اللغة ذات وظيفة مرجعية بالنظر إلى سياق التخاطب فالسياق ذو وظيفة مرجعية بالنظر إلى السامع (المستقبل) وذو وظيفة تعبيرية.
بالنظر إلى المتكلم (المرسل) الذي أحل السياق في الرمز المشترك على اختلاف في درجة وضوح الإحلال.

وبهذا التفسير نقترب من مقولات "بلومفيلد" عن السياق ذلك أنّنا جعلنا للسياق بالنظر إلى المتكلم وظيفة ميكانيكية تقترب من المثير (موضوع، قضية- أشياء) استدعى الرموز المشتركة (الاستجابة)، لكننا نقطع هذه الميكانيكية التفسيرية لوظيفة السياق حين نصل إلى السامع الذي يعينا منه الفهم للرسالة، ومدى علاقتها بالسياق التي تعتبر معبرة عنهن تلك التي تعطي للسياق قيمة مرجعية عند الحاجة إليها، وتتم الميكانيكية الوظيفية للسياق على نحو آلي على حد تعبير وقول "آرنو" في توضيحه للعلاقة بين المرسل والمستقبل، فيقول: « لا تشبه فكرة الشيء فكرة الصوت، وتنبه فكرة الصوت فكرة الشيء وتحثها عند السامع.» [1]

وأمكننا أن نستنتج أنّ السياق عند "جاكبسون" ذو وظيفة وقيمة مرجعية، بحيث تتم الميكانيكية الوظيفية للسياق على نحو آلي وهذا بالنسبة لعلاقة المرسل والمستقبل، ولا يكون المراد بهذه الوظيفة هي إمكانية أنّ يحل الموقف بأشيائه وموجوداته في السياق، ومنه تصبح اللغة إزاء هذا السياق ذات وظيفة توضحية.

المبحث الثاني: السياق القرآني:(مفهومه، أنواعه، ودلالته،وخصائصه):

تمهيد:

[1]- المرجع نفسه، ص177، 178.

يعتبر السياق القرآني أحد أعمدة الترجيح الثلاثة، اللغة والأثر والسياق، ولا تصلح عملية التفسير بإهمال أحد هذه الأركان، فهو المنهج الذي خصه علماؤنا لتفسير كتاب الله الكريم، رغبة في بلوغ مراد المتكلم، ورغبة عن الإغراب في البعد عن التأويل الصحيح، الذي به يزداد المؤمن شرفا وعلو رتبة ورفعة، كما أراد منزل الكتاب سبحانه.

أولا– تعريفه:

يعرف السياق القرآني بأنّه: «تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غاياتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود، دون انقطاع أو انفصال.» [1]

وهذا ما أقره صاحب كتاب نظرية السياق القرآني.

ويعرفه كذلك "سعيد بن محمد الشهراني" بأنّه: «ما يحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية لها أثر في فهمه: من سابق أو لاحق به، أو حال المخَاطِبْ والمخَاطَبْ والغرض الذي سيق له و الجو الذي نزل فيه.» [2]

ويعرفه "محمد أبو زيد" بأنه: «هو المعنى الذي يسلك جميع النص القرآني، بما لا يتناقض مع ما ثبت تعلقه به من قرائن وأحوال معتبرة.» [3]

ومن خلال التعريفات السابقة يمكننا القول بأنّه ذلك التتابع المستمر دون انقطاع، والتسلسل المنتظم لألفاظ القرآن الكريم في سياق بياني لمعانيها الشريفة، لتبلغ أسمى غاياتها الموضوعية في أكمل معناها المقصود.

ثانيا– أنواع السياق القرآني:

[1]– المثنى عبد الفتاح محمود، نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية دلالية نقدية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط01، 2008م، ص15.

[2]– عبد الرحمان عبد الله سرور جرمان المطيري، السياق القرآني وأثره في التفسير دراسة نظرية وتطبيقية من خلال تفسير ابن كثير، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، بجامعة أم القرى، 2008، ص65.

[3]– عبد الفتاح خمار، دلالة السياق في فهم النص سورة يوسف أنموذجا، وهي مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الآداب واللغة العربية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص25.

قد يضاف السياق إلى مجموعة من الآيات التي تدور حول غرض أساس واحد، كما أنّه قد يقتصر على آية واحدة، ويضاف إليها، وقد يكون له امتدادا في السورة كلها، بعد أنّ يمتد إلى ما يسبقه ويلحقه، وقد يطلق على القرآن بأجمعه، ويضاف إليها، بأنّه يوجد أربعة أنواع للسياق القرآني وهي كالتالي: سياق الآية، وسياق النص، وسياق السورة، والسياق القرآني، فهذه دوائر متداخلة متكافلة حول إيضاح المعنى وهذا تفصيلها:[1]

أ- سياق القرآن: «ويقصد به مراد الله تعالى من كتابه القرآن الكريم، وهو معرفة الخلق ربهم، وعبادتهم إيّاه، ويخدم هذا الهدف ما سمي في كتاب الأصول بمقاصد الدين والضروريات.» [2]

بمعنى سبب نزول القرآن الكريم، الذي يتمثل في إرشاد العباد، لمعرفة ربهم، وعبادتهم إيّاه حق العبادة، فشرع لهم الشرائع، وأنزل لهم الأحكام والعقائد، وبين لهم طريق الإرشاد ومن المقاصد التي جاء بها القرآن:

- تهذيب الأخلاق.
- التشريع وهو الأحكام خاصة وعامة.
- سياسة الأمة وهو باب عظيم في القرآن والقصد منه صلاح الأمة وحفظ نظامها.
- القصص وأخبار الأمم للتأسيس بصالح أحوالهم.
- التعليم بما يناسب حالة عصر المخاطبين، وما يؤهلهم إلى تلقي الشريعة ونشرها.
- المواعظ والإنذار والتحذير والتبشير، وهذا يجمع آيات الوعد والوعيد، وكذلك المحاجة والمجادلة للمعاندين، وهذا باب الترغيب والترهيب.
- الإعجاز بالقرآن ليكون آية دالة على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم. [3]

ونجد أن القرآن جاء بهذه المقاصد الأصلية كمنهج حياة للمكلّفين، لأجل نجاتهم في الدارين (الدنيا والآخرة).

---

[1]- عبد الوهاب أبو صفية الحارثي، دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم، دار عمار للنشر والتوزيع ،الأردن، ط01، 1409هـ، ص88.

[2]- محمد أبو زيد، الترجيح بين دلالة السياق وأسباب النزول، مجلة جامعة دمشق، ج28، ع03 و 04، 2012، دمشق، سوريا، ص17.

[3]- محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984، ج 12، ص40،41.

ب– سياق السورة: لقد نظر العلماء في سياق السور، وبحثوا عن الغرض الرئيسي الذي تدور عليه السورة، ومن الأمثلة التي تبين أهمية دراسة السورة نذكر:

فنجد ابن القيم بحث وجه مناسبة الأمثال التي وردت في سورة التحريم لسياقها، فإنّ الله أورد فيها شأن امرأة لوط وكذا امرأة نوح فيقول: «في هذه الأمثال من الأسرار البديعية ما يناسب سياق الصورة، فإنّها سيقت في ذكر أزواج النبي –صلى الله عليه وسلم– والتحذير من تظاهرهن عليه، وإنهن إنّ لم يطعن الله ورسوله– صلى الله عليه وسلم– ويردن الدار الآخرة لم ينفعهن اتصالهن برسول الله – صلى الله عليه وسلم– كما لم ينفع امرأة نوح ولوط اتصالهما بهما.» [1]

كما يبين "ابن تميمة" – رحمه الله – وجه المناسبة بين إيراد حقوق النبي – صلى الله عليه وسلم، وحقوق أهل بيته في سورة الأحزاب، وبين ذكر غزوة الأحزاب، في السورة وهي مناسبة خفية إلاّ إذا عرفنا سياق السورة.

نجد أن "ابن تميمة" يقول عن سورة الأحزاب: «وهي سورة تضمنت ذِكر هذه الغزوة التي نصر الله فيها عبده، وأعز فيها جنده، وهزم الأحزاب الذين تحزبوا عليه وحده بغير قتال، بل بثباب المؤمنون بإغراء عدوهم، ذكر فيها خصائص رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وحقوقه وحرمته وحرمة أهل بيته لما كان هو القلب الذي نصره الله فيها بغير قتال.» [2]

ومنه يتبين لنا من سياق السورة وجه المناسبات التي قد تكون غير واضحة.

ج/– سياق المقطع: السورة القرآنية تتضمن نصوصا ومقاطع من الآيات متحدة المعاني، مترابطة المباني، لها أغراض محددة وهذه الأغراض متناسقة، ومتناسبة، تتلاحم فيبنى بعضها على بعض حتى تؤدي بمجموعها غرضا أو أغرضا بمجموع السورة تسمّى بـ (وحدة السورة) أو (أغراضها) أو (مقاصدها). [3]

وكذلك يأخذ سياق المقطع دورا مهما في إبراز وتشخيص الموضوع القرآني، وخصوصا في السور الطوال وبعض المفصل، وقد قل اعتناء المفسرين بدراسة مقاطع ومفاصل السورة القرآنية، إذ كان جل اهتمامهم منصبا على التفسير الموضعي لآحاد الآيات، وإذا دققنا النظر تبين لنا أنّ أمثل طريقة في

---

[1]– ابن قيم الجوزية، الأمثال في القرآن، تح: إبراهيم محمد، مكتبة الصحابة، طنطا، ط01، 1406هـ ، ص57.

[2]– ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج28، ص433.

[3]– عبد الرحمان عبد الله سرور جرمان المطيري، مرجع سابق، ص107.

بيان التناسب والتناسق بين الآيات القرآنية، هو تقسيم السورة إلى مقاطع بعد النظر في جميعها، ومن ثم تحليل سياق المقطع لإبراز موضوعه الأظهر فيه، وعندها يطلب وجه المناسبة بين الآيات.

والأهم من بيان وجه المناسبة بين الآيات، معرفة المعاني التي احتواها المقطع في السورة، وذلك لبيان الوجه الراجح من الوحدة المحتملة للألفاظ القرآنية، إذ أن الوجه الراجح لا يتحدد ولا يتبين إلا بعد الفهم التام للموقع الذي جاء فيه، وهو سياق المقطع في السورة. [1]

أو هو جزء من السورة له سياقه الخاص، ويتناسب وسياق السورة. [2]

حيث يقول صاحب كتاب (النبأ العظيم): «لماذا نقول: إنّ هذه المعاني تنتسق في السورة كما تنتسق الحجرات في البنيان؟ لا، بل إنّها لتلتحم فيها كما تلتحم الأعضاء في جسم الإنسان، فيبين كل قطعة وجارتها رباط موضعي من أنفاسهما، كما يلتقي العظمان عند المفصل، ومن فوقهما تمتد شبكة من الوشائج تحيط بها عن كثب، كما يشتبك العضوان بالشرايين والعروق والأعصاب، ومن وراء ذلك كله يسري في جملة السّورة اتجاه معين، وتؤدي بمجموعها غرضا خاصا، كما يأخذ الجسم قواما واحدا ويتعاون بجملته على أداء غرض واحد، مع اختلاف وظائفه العضوية.» [3]

فمن خلال هذا القول نجزم كل الجزم أنّه أبلغ تعبيرا وأدقّ وصف لما يمثله المقطع أو النص لجسم السّورة وسياقها خاصة، وللتركيب القرآني وسياقه بصفة عامة.

ونجد كذلك أن المحذوف قد يتعين بناءا على سياق النص، وفي سياق النص يتبين وجه الصواب من أقوال العلماء، وذلك حين يكون السياق مبينا عدم صحة قول، و مبينا صواب غيره.

د- سياق الآية: من الراجح والمعلوم أن المعجم يكسب المفردة معان عامة ومتعددة، ويكسوها برداء الاحتمال، لكن إذا نظر إليها في ضوء سياقها، فإنّه يتحدد معناها ويبرز مرادها، وبالتالي يقطع يقين السياق ريب وشك الاحتمال، حيث يفرض في هذا النوع من أنواع السياق النظر في سياق الآية (سابقها ولاحقها) دون التجاوز إلى ما يسبقها أو يلحقها من آيات، حتى نتمكن من اقتناص المعنى المقصود لأحد المفردات من بين معانيها المتعددة والمحتملة. [4]

---

[1]- المثنى عبد الفتاح محمود ، السياق القرآني وأثره في الترجيح الدلالي، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن، جامعة البرمك، إربد، الأردن 2005، ص106،105.

[2]- عبد الرحمان عبد الله سرور جرمان المطيري،مرجع سابق، ص107.

[3]- محمد عبد الله دراز، النبأ العظيم، نشر وتوزيع دار الثقافة، الدوحة، قطر، 1985، ص155.

[4]- عبد الفتاح خمار، مرجع سابق، ص28.

وفي هذا النوع يكون النظر فيما يكون الغرض في الآية، فإذا كان هناك خلاف في معنى الآية، فإنّنا ننظر في السياق، كما حصل في لفظ مشترك لا يتبين إلاّ من خلال سياق الآية، فمثال ذلك، لفظ الإحصان الذي يطلق على الإسلام، والعفاف، والحرية، والتزويج. [1]

ففي قوله تعالى:{فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ}[2] والمراد بالإحصان هنا التزويج لدلالة السياق.

حيث قال "ابن كثير" في تفسير هذه الآية ما نصه، والأظهر والله أعلم: أن المراد بالإحصان ها هنا التزويج، لأن سياق الآية يدل عليه حيث يقول سبحانه وتعالى:{وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ}. [3]

والآية الكريمة سياقها في الفتيات المؤمنات، فتعين أن المراد بقوله:{فَإِذَا أُحْصِنَّ}، أي تزوجن كما فسره ابن عباس وغيره محل الغرض منه بلفظه. [4]

ومنه أمكننا القول أنّه عند اختلاف في المعنى للآية وجب علينا العودة إلى سياقها من الآية، فالسياق هو الذي يحدد طبيعة معنى الكلمة ودلالتها السياقية في الآية والكشف عنها وتفسيرها.

فنجد أنّ ابن كثير قصد دلالة الكلمة (الإحصان) على التزويج، لأنّ سياق الآية دلّ عليه.

ثالثا– دلالة السياق القرآني:

إنّ المهمة الكبرى للسياق هي منع تعدد المعاني، بحيث يشكل العامل الحاسم الذي يحدد معنى اللفظ وهذا ما أشار إليه "فندريس" قائلا: «إنّنا حين نقول بأنّ لإحدى الكلمات أكثر من معنى

[1]– بوزيد رحمون، الدلالات السياقية للقصص القرآني قصة النبي موسى عليه السلام أنموذجا، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011، ص14.

[2]– سورة النساء، الآية:25.

[3]– سورة النساء، الآية:25.

[4]– بوزيد رحمون، مرجع سابق، ص15.

واحد في وقت واحد نكون ضحايا الانخداع إلى حد ما، إذ لا يطفوا في الشعور من المعاني المختلفة التي تدل عليها إحدى الكلمات إلاّ معنى الذي يعنيه سياق النص، أمّا المعاني الأخرى فتمحى وتبدد ولا توجد إطلاقا.» [1]

نلاحظ من خلال قول "فندريس" أنّ الكلمة يكون لها أكثر من معنى واحد في آن واحد، لكن في الحقيقة لها معنى واحد وهذا من خلال تسييق الكلمة في إطارها النصي، بمعنى أنّ المعنى المحدد لكلمة يعيّنهُ سياق النص، أمّا المعاني الأخرى تهمل وتمحى وليس لها أي معنى للكلمة المراد منها.

1- تعريف دلالة السياق:

يمكن تعريف دلالة السياق بأنّها: فهم النص بمراعاة ما قبله وما بعده، كما نجد تعريفا لدلالة السياق عند الدكتور "يوسف العيساوي" يصف فيه دلالة السياق بالقرينة، ويشير في تعريفه إلى أجزاء السياق وهما: السباق واللحاق، كما يشير إلى نوعي السياق المقامي والمقالي، حيث يقول: «قرينة توضح المراد – لا بالوضع- تؤخذ من لاحق الكلام الدال على خصوص المقصود، أو سابقه.» [2]

ونستشف من هذا التعريف أنّ دلالة السياق هي قرينة توضح المراد من الكلمة وربطها بلاحقها من الكلام الدّال على خصوص المقصود أو سابقه، ونستطيع القول بأنها فهم النص وربطه بلاحقه وسابقه.

أ- دلالة السياق القرآني تعتبر من تفسير القرآن بالقرآن:

تستمد دلالة السياق القرآني أهميتها من كونها تفسيرا للقرآن الكريم بالقرآن نفسه، حيث إنّها: بيان المعنى من خلال تتابع المفردات والجمل والتراكيب القرآنية المترابطة، بل إنّ سياق الآية وسياق المقطع من أعلى مراتب تفسير القرآن بالقرآن لأنّه في محل واحد. [3]

يتضح من خلال هذا أنّ تفسير القرآن نفسه هي الطريقة الأنجع والأصح للوصول إلى المعنى المراد فيه، حيث أنّه لا أحد أعلم بمعاني الكلام من المتكلم نفسه.

---

[1]- فندريس، مرجع سابق، ص228.

[2]- يوسف العيساوي، أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السنة النبوية، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط01، 1423هـ ، ص377.

[3]- عبد الرحمان عبد الله سرور جرمان المطيري، مرجع سابق، ص76.

ويبين شيخ الإسلام "ابن تيمية" – رحمه الله – هذه الأفضلية بقوله: فإنّ قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: أنّ أصح الطرق في ذلك أنّ يفسر القرآن بالقرآن، فما أُجْمِلَ في مكان فإنّه قد فسر في موضع أخر، وما أختصر من مكان فقد بسط في موضع آخر.

وكذا تلميذ الإمام "ابن القيم" – رحمه الله– فيقول: تفسير القرآن بالقرآن من أبلغ التفاسير.

ونقل "الإمام الشنقيطي" – رحمه الله– إجماع العلماء على: أنّ أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير كتاب الله بكتاب الله. [1]

ونستنتج من خلال هذا كله أنّ جل أو معظم العلماء أجمعوا على أنّ تفسير القرآن الكريم يفسر بالقرآن نفسه لأنّ الدرب الأوضح والجلي للوصول إلى المراد من كلام الله سبحانه جلّ جلاله.

ب– إعمال النبي– صلى الله عليه وسلم– لدلالة السياق القرآني واعتباره لها في التفسير:

إنّ دلالة السياق معتبرة في الشريعة الإسلامية، فهي ليست وليدة هذه الأزمات المتأخرة، وإنّما هي مرتبطة باللغة العربية ارتباطا وثيقا منذ القدم، فلا يفهم الكلام عند العرب إلاّ ضمن سياقه، والقرآن الكريم نزل بلغة العرب، بقول الله تعالى:{وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (192) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (193) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ (194) بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ (195)}. [2]

والنبي– صلى الله عليه وسلم– أفصح العرب، وأعلمهم بدلالات ألفاظ العربية، يقول الإمام الشافعي– رحمه الله–: «ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبا، وأكثرها ألفاظا ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها، حتى لا يكون موجودا فيها من يعرفه». [3]

وقد ثبت عن النبي– صلى الله عيه وسلم– اعتبار هذه الدلالة– أي السياق– واستخدامه لها مما يدلّ على أهميتها وأصالتها، فمن ذلك قوله– صلى الله عليه وسلم– لعائشة– رضي الله عنها– عندما سألته عن قوله،عز وجل:{وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُون}. [4]

---

[1]– المرجع السابق، ص77.

[2]– سورة الشعراء، الآية:192،195.

[3]– عبد الرحمان عبد الله سرور جرمان المطيري، مرجع سابق، ص78.

[4]– سورة المؤمنون، الآية:60.

فقالت: هم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ فقال- صلى الله عليه وسلم-: لا يا بنت الصديق، ولكنهم الذين يصلون، ويصومون، ويتصدقون، وهم يخافون ألاّ يقبل منهم، مصداقا لقوله عز وجل: {أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ}.[1]

فالنبي- صلى الله عليه وسلم- استدل على هذا المعنى باستخدام دلالة السياق، فاستدل بلحاق الآية على المعنى المراد، فإذا نظر للآية الكريمة بمفردها بمعزل عن سياقها، فإنّها حينئذ تحمل معنين متضادين:

1- ما فسرها به النبي- صلى الله عليه وسلم- وهو أنّ المراد بها الذين يعملون الطاعات وهم ضائفون ألاّ يتقبل منهم لتقصرهم.

2- ما فهمته عائشة- رضي الله عنهما- وهو أنّ المراد فيها الذين يعملون المعاصي وهم خائفون من لقاء الله- عز وجل-.

وإذا نظر لها في ضوء سياقها فإنّه حينئذ يترجح أحد المعنيين وهو الأول وهذا ما علمه وعمله- صلى الله عليه وسلم-، فهو لم يكتف ببيان المعنى الحق والصواب في هذه الآية، بل دلل على هذا باستخدام دلالة السياق.

رابعا- خصائص السياق القرآني:

للسياق القرآني خصائص عدة تجعله متفردا عن باقي السياقات، وهذا نوع من أنواع استقلال الكتاب على أساليب البشر وخطاباتهم، وللسياق مجموعة من الخصائص وهي كالآتي:

1- ضبط السياق القرآني لفهم الملتقى:

يأخذ السياق القرآني أهميته بوصفه صاحب الحاكمية والسلطة في تحديد مدلولات الألفاظ ومعانيها المرادة على المتلقي، فهو ضابط لفهم المتلقي، إذ أنّ الألفاظ إنّ تركت على عواهنها دون تقييد وتحديد، حملت معاني مرادة وغير مرادة، فكانت مهمة السياق القرآني تقييد وتحديد هذه المعاني، حيث إنّه يعد ضابطا لانفلاتها عن قصد المتكلم، ومن هاهنا نبعث حاكميته وسلطته على المتلقي، فوظيفة المتلقي العقل والفهم وتقديم بالغ الجهد في الوصول إلى مراد المتكلم.

وقد حاول بعض فوضويي الفكر أنّ يجعل المتلقي هو صاحب الحاكمية في تحديد مقصود المتكلم، بل إنّهم جعلوا السياق فاقدا الوظيفة في ربط المعاني في ألفاظها عبر سلك واحد، ليتبين للمتلقي قراءة

[1]- سورة المؤمنون، الآية: 61.

ألفاظ السياق بالطريقة التي يريد، وبالتالي استنباط وجوه من الدلالة تتفق مع معايير الذاتية، وهو ما صنعه الباطنيون قديما في تفسيرهم لكتاب الله عز وجل، حيث إنّهم سلخوا الألفاظ عن معانيها وألصقوا بها معاني الزور والبهتان، وهو كذلك ما يحاول صنعه أصحاب المنهج التفكيكي الذين هم نتاج الحداثة حديثا، في دعوتهم لمنهجهم الذي يعتمد اعتمادا كليا على تفكيك النص إلى ألفاظ يحدد القارئ الناقد معانيها، وهم يهدفون بالتالي إلى ضرب سلطة السياق من أساسها. [1]

يتبين لنا أنّ مهمة السياق القرآني هي تقييد وتحديد المعاني المرادة وغير المرادة بحيث أنّه يعد ضابطا لإنفلاتها عن قصد المتكلم.

ويتجلى لنا أنّ التفكيكيين والذين هم نتاج الحداثة حديثا والذين اعتمدوا في منهجهم كليا على تفكيك النص إلى ألفاظ يحدد القارئ الناقد معانيها، وهم بهذا يهدفون إلى ضرب سلطة السياق من أساسها.

وحتى لا نلقي التهمة على التفكيكيين أنهم بمنهجهم هذا قد دعوا إلى تطبيقه على كتاب الله عز وجل خاصة، وإنّما هو منهج عالم لا يختص بثقافة دون أخرى، ولذا كانت خطورته نابعة من اعتزاز أصحابه فيه، وبالتالي إمكانية الدعوة إليه على كل صعيد، والمسعورون من أبناء جلدتنا هم خير من يلبس لبوس الباطل ويدعوا له، فالهمم العربية المتسلخة عن أصولها متوافرة في تأمين كل عصي على غيرنا.

2- حاكمية السياق على المفسر ومعيارها:

وحاكمية السياق القرآني هي الحاكمية التي تعطي معنا ملزما للمفسر، سواء أكان هذا المعنى من باب ما هو قطعي الدلالة، أم كان من باب ما هو ضني الدلالة، فلا يصح مخالفتها في أي حال.

ومعيار الحاكمية هو المقصد السياقي، سواء مقصد السورة إذ أنّ السورة الواحدة بكلتيها لها مقصد موضوعي، بقطع النظر عن كون السورة متعددة المقاطع أو ذات مقطع واحد، أم مقصد المقطع، أم مقصد الآية، فالمقصود هو الذي يخضع المتلقي لسياق فلا يستطيع تجاوزه إلى غيره من المقاصد والموضوعات.

وقد تحدث الدكتور "عبد العزيز حمودة" عن مقصد السياق في تحديد سلطته على المتلقي في باب التنوع الدلالي، إذ هناك من يحاول أنّ يعيد التنوع الدلالي خارجا عن الانضباط السياقي، فقال: إنّ

[1]- المثنى عبد الفتاح محمود، مرجع سابق، ص64،65.

القصدية: محور التفسير المنضبط، وحينما نستخدم لفظ (المنضبط)، فإنّنا لا نعني بأي حال من الأحوال أحادية المعنى، أو تثبيت معنى واحد للنص ...

الانضباط يعني: تفسير النص الأدبي في ضوء قصد محتمل تحقق في النص، وهو ما يفتح الباب أمام التعددية الصحية للتفسير، شرط أنّ تكون سلطة النص وقصديته تحتمل التعددية.[1]

نلاحظ مما سبق ذكره أنّ معيار الحاكمية هو المقصد السياقي، سواء مقصد السورة أم مقصد الآية أم مقصد المقطع، والمقصد هو الذي يخضع المتلقي للسياق، حيث أشار إليه الدكتور عبد العزيز حمودة في مقولته في أنّ القصدية هي محور التفسير المنضبط، والانضباط الذي يعني تفسير النص الأدبي في ضوء قصد محتمل تحقق في النص وأشترط أنّ تكون سلطة النص وقصديته تحتمل التعددية.

قال "عبد القاهر الجرجاني" -رحمه الله- الذي فقد ضوابط التفسير الجوهرية، وفي مقدمتها تحمل النص اللغوي والنص الأدبي للتفسير المختلف.

فيقول "عبد القاهر الجرجاني": «فأمّا الإفراط فيما يتعاطاه قوم يحبون الإغراب في التأويل ويحرصون على تكثير الوجوه، وينسون أنّ احتمال اللفظ شرط في كل ما يعدل به عن الظاهر، فهم يستكرهون الألفاظ على ما لا تقله من المعنى، يدعون السليم في المعنى إلى السقيم، ويرون الفائدة حاضرة قد أبدت صفحتها، وكشفت قناعها، فيعرضون عنها حبا للتشوف، أو مقصدا إلى التمويه، وذهابا في الظلالة.» [2]

إنّ ما ذكره "الجرجاني" يعد ميزانا في التنوع الدلالي، فليس كل لفظ يصح أنّ نُحَمِلَهُ وجوها من المعاني المختلفة، وإنّما لا بد لذلك من معيار نلتزمه في فهم السياق، وهو: أنّ احتمال اللفظ شرط في كل ما يُعّدل به عند الظاهر أي؛ أنّ الألفاظ المحتملة للمعاني المتعددة، شرطها في إدارة معانيها المتعددة في سياق ما، أنّ توافق الظاهر من مقصدها الذي سيقت لأجله، ولذلك نجده يزيد بيان هذا الأمر بتأكيده على أنّ القوم المشار إليهم، يستكرهون الألفاظ على ما لا تحمله من المعاني، فيختارون المعنى السقيم دون السليم.

---

[1]- المثنى عبد الفتاح محمود، مرجع سابق، ص65،66.

[2]- عبد القاهر الجرجاني،أسرار البلاغة، تح: محمد عبد السلام الخفاجي، مكتبة القاهرة، ط02، 1976م، ج02، ص262،263.

3- سلامة المعنى وسقامته يحددها السياق:

إنّ الألفاظ باعتبارها الإفرادي المعجمي قابلة لأن تحمل الكثير من المعاني، ولا يصح وصف المعاني التي تحملها الألفاظ بالسلامة أو السقامة بهذا الاعتبار، لأنّ اللفظ ما دام فصيحا فجميع معانيه صحيحة سليمة بإقرار لسان العرب، وأداء وصف معاني الألفاظ بالسلامة أو السقامة، فلا يصح إلاّ في حال كونها في سياق معين، فيكون المعنى للفظ نابيا في سياق، ومتناسبا في آخر.

وقد بين "الجرجاني" أنّ الفائدة تكون واضحة ظاهرة، فيعرضون عنها لأجل مقصدهم الضال، وهذه الفائدة هي المقصد من السياق، إذ كل لفظ سيق لمقصد معين، فالأخذ بالمعنى السقيم دون السليم، ومجاور الفائدة التي لأجلها سيق الكلام، وعدم التزام ظاهر السياق في بيان التنوع الدلالي، هو الخروج عن حاكمية السياق، الذي ذمه الجرجاني في كلامه السالف الذكر. [1]

فمقصد السياق هو معيار الحاكمية ولا يتبين هذا الأمر من كلام زائد عن اللفظ، وإنّما يتبين بتحديد الموضوع الذي لأجله سيق الكلام.

[1]- المثنى عبد الفتاح محمود، مرجع سابق، ص67.

الفصل الثاني

وظيفة السياق الاجتماعي في استنباط الأحكام الشرعية

يشتمل السياق الاجتماعي على عدد كبير من العوامل من بينها المجموعات التي ينتمي إليها المتحدث، والعلاقات الاجتماعية بين المتحدث والتعامل الاجتماعي ونوعية هذا التعامل والمعرفة المشتركة بين المشتركين في الكلام. [1]

ولقد قدم "مالينوفسكي" مفهوما جديدا للغة: وهو سياق المجتمع الذي أنتج اللغة، إن:« السياق الذي قصده مالينوفسكي هو البيئة الطبيعية، أو الواقع الثقافي للمجتمع، تطور باستعمال "فيرث" له في دراسته اللغوية.»[2]

فالسياق الاجتماعي كما ذكرناه أنفا يتعامل مع مجموعة من العلاقات الاجتماعية وتوعيته بين المشتركين، ويعنى بكل العادات والتقاليد والأعراف المرتبطة بنشاط المجتمع، ومنه يمكن القول بأن السياق الاجتماعي هو حصيلة العادات والتقاليد والأعراف تمارس في بيئة معينة ومحددة، ويمكن التعرف على السياق الاجتماعي في النص القرآني وهذا من خلال ما يسمى بعلم المناسبة وأسباب النزول، وكما سبق وأن ذكرنا في الفصل الأول أن المفسرون قد وضعوا شروطا للمفسر حتى يتمكن من خلالها تفسير القرآن تفسيرا سليما وهذه الشروط تمثل في مجملها أركان السياق الحالي ومعرفة أسباب النزول (الأحداث والوقائع والملابسات للنص القرآني)، ولا شك أن استحضارها يعين على فهم معاني الآيات، وهو ما نبها إليه أئمة التفسير، وبهذه المعرفة يزول الإشكال والغموض في كثير من النصوص القرآنية.

فمن خلال هذه الشروط أدرك المفسرون والأصوليون دور السياق في توضيح المعنى وكذا استنباط الأحكام الشرعية من النص القرآني.

وسأعتمد في دراستي لهذه الجزئية من الموضوع على عنصرين لاستنباط الأحكام الشرعية من آيات الأحكام وإبراز دور السياق الاجتماعي فيها، وهي: أسباب النزول والعادات والتقاليد.

[1]- هدسن، مرجع سابق، ص38.

[2]- محمود السعران، مرجع سابق، ص31.

أسباب النزول:

ويراد بها: « الأحداث والوقائع و الملابسات للنص القرآني.» [1]، وهي فكرة تمثل محاولة استخلاص دلالة النص من خلال حدوثه في سياق « واقعة أو موقف.» [2]

وهنا إشارة إلى علاقة النص بالواقع الاجتماعي له ، وكان لأسباب النزول أهمية كبيرة عند المفسرين للكشف عما يراد من الآية القرآنية، قال "الواحدي": (ت468هـ) ليس بالإمكان تفسير الآية القرآنية وقصد سبيلها دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها. [3]

ولعل الوقوف على المعنى وتخصيص اللفظ العام هما من أبرز فوائد أسباب النزول، وهذا ما ذكره "الزركشي"، قائلا:« إن بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن الكريم، فضلا عن تخصيص اللفظ العام بقيام الدليل.» [4]

نستنتج أنه لا يمكن تفسير آية قرآنية دون الوقوف على قصتها وسبب نزولها، وأن سبب النزول دور مهم في فهم معاني القرآن وبها يمكن استخلاص دلالة النص من خلال حودثه في سياق معين، ويمكننا الوقوف على أبرز المعاني التي تكشف عنها أسباب النزول.

العادات والتقاليد:

اللغة مجموعة أعراف اجتماعية لأنها مرتبطة بنشاط المجتمع، وتسير في ركابه وتصور أنماط سلوكه إتجاهاته، ومن ثم فإن اللغة تسير على هدى حركة المجتمع وما فيه من عادات وتقاليد وأفكار وسلوك.[5]

---

[1]- طاهر سليمان حمودة، دراسة المعنى عند الأصوليين، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1983، ص222.

[2]- محي الدين محسب، علم الدلالة عند العرب فخر الدين الرازي أنموذجا، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، لبنان، 2008، ص74.

[3]- أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، أسباب نزول القرآن، تح: كمال بسيوني زغلول، منشورات محمد علي بيضوني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط03، 2004، ص04.

[4]- فاضل السامرائي، التعبير القرآني، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، ص246.

[5]- كمال بشر، علم اللغة الاجتماعي مدخل، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ص290.

فنفر من الدارسين حينما دعوا إلى تسييق الوحدة اللغوية، أرادوا بذلك دراسة العلاقة الموجودة بين الظواهر الاجتماعية واللغوية أو ما يعرف بالسياق الاجتماعي للغة. [1] ونعني بهذا فهم اللغة من خلال العادات والتقاليد للمجتمع.

إن كثير من آيات القرآن الكريم تتضمن عادات العرب وتقاليدهم، ومن ثم لا يمكن تفسير الآية القرآنية وإظهار معناها إلا بالرجوع إلى تلك العادات والتقاليد. [2]

فعلى سبيل المثال: من العادات عند العرب التي وردت في سورة الإسراء وأد البنات نحو قوله تعالى:{وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كانَ خِطْأً كَبِيرًا (31)} [3] فظاهر الآية أن هناك نهيا عن قتل الأولاد لكن سياق الحال يحدثنا عن عادة جاهلية كان العرب قبل الإسلام يفعلونها وهي وأد البنات، فجاء الإسلام فنهى عنها، قال "الطبرسي": « إنما نهاهم الله تعالى عن ذلك لأن من عاداتهم كانوا يؤدون البنات فيدفنوهن أحياء.» [4]

فالمراد بالأولاد (البنات التي تدفن أحياء)، والقتل (وأد البنات). [5]

ومنه لا يمكن تفسير أية من القرآن الكريم إلا بالرجوع إلى العادات والتقاليد وهذا قصد إظهار معناها، فهذه العادات والتقاليد يكشف عنها من خلال ما يسمى بسياق الحال أو السياق الاجتماعي.

---

[1]- صلاح الدين زرال، الظاهرة الدلالية عند علماء العربية القدامى حتى نهاية القرن الرابع الهجري، منشورات الاختلاف، الجزائر، ط01، 2008، ص169.

[2]- بشير سعيد، الدلالة السياقية عند المفسرين حتى منتصف القرن السادس الهجري، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير، كلية التربية، جامعة البصرة، 2004، ص169.

[3]- سورة الإسراء، الآية:31.

[4]- السعيد أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان لعلوم القرآن، مؤسسة الهدى للنشر والتوزيع، الرياض، ط01، 1970، ص284.

[5]- أبي القاسم جار الله محمد بن عمر بن محمد الزمخشري، تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، رتبه وضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط01، 2006، ص638.

النموذج الأول: سورة البقرة:

قالى تعالى{يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ (172) إِنَّما حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَما أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَلا عادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (173)} [1]

نزلت هذه الآية الكريمة في سياق اجتماعي، فالخطاب فهذه الآية موجه إلى المؤمنين خاصة لأنهم أحق بالفهم وأجدر بالعلم والاهتداء، فكان من عادات العرب في الجاهلية يستبيحون الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله، فالميتة حرام بالنص القاطع وقد وردت أحاديث كثيرة تفيد تخصيص الميتة منها الأحاديث التالية: [2]

أ- قوله – صلى الله عليه وسلم- : (أحل لنا ميتتان ودمان: السمك والجراد، والكبد والطحال) "رواه أحمد وابن ماجه".

ب- قوله – صلى الله عليه وسلم- في البحر: (هو الطهور ماؤه، الحل ميتته) "رواه مالك في الموطأ".

فمن خلال الآية الكريمة يوجد هناك قرينة سياقية دالة على التحريم، ففي قوله تعالى:{إِنَّما حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَما أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ} وهي قرائن سياقية دلالية، وفي هذا الصدد يقول "محمد باقر الصدر": « الاستدلال بالدليل اللفظي على الحكم الشرعي يرتبط بالنظام اللغوي العام للدلالة» [3] ومنه فاللفظ يدل حقيقة على المعنى المراد منه على الحكم الشرعي وهو بهذا يرتبط بالنظام اللغوي للدلالة كقرينة سياقية دالة على المعنى.

وقوله تعالى:{إِنَّما حَرَّمَ} إنما: مكفوفة عن العمل تفيد الحصر، فالتحريم محصور ما بين الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله.

وبالاستناد إلى سياق الآيات السابقة واللاحقة أمكننا استنباط الحكم الشرعي من الآية الكريمة وهو تحريم أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله، بدليل قوله تعالى في الآية التي تسبقها: {يا

---

[1]- سورة البقرة، الآيتان:172،173.

[2]- الصابوني محمد علي، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، مكتبة رحاب، الجزائر، ط04، 1990، ج01، ص161.

[3]- جيلالي بوبكر، أصول الفقه في الفكر الإسلامي الحديث والمعاصر تحديد أم ترديد، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، ط01، 2012، ص69.

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ} [1]، لكن إذا اضطر الإنسان، وألجأته الحاجة إلى أكل شيء من هذه المحرمات، غير باغ بأكله ما حرم الله عليه، فليس عليه ذنب أو مخالفة ولا متجاوز قدر الضرورة، لأن الله غفور رحيم، يغفر للمضطر ما صدر منه عن غير إرادة، رحيم بالعباد لا يشرع لهم ما فيه الضيق والحرج. [2] فنجد أن لفظة غير باغ في قوله تعالى: {فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَلا عادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}، دلت على استباحت أكل الميتة للمضطر، واضطر: أي حلت به الضرورة إلى أكل الميتة (ما حرم الله).

قال "القرطبي": فيه إضمار أي اضطر إلى الشيء من هذه المحرمات أي أحوج إليها فهو (افتعل) من الضرورة وأصله (اضطرر). [3]

ومنه نجد أن لفظة اضطر أباحت أكل الميتة والانتفاع بها وقت الحاجة وللضرورة القصوة.(للضرورة أحكام)، فالحكم الظاهر من الآية هو التحريم، وأما الحكم الخفي هو المباح، والذي تم استنباطه عن طريق سياق النص وما يحيط به من ظروف ووقائع.

نرى أنه يوجد في السياق قرائن تعين على معنى واحد من بين المعاني المختلفة التي نجدها في المعجم، حيث يرتبط أيضا بمقام معين يحدد المعنى في ضوء القرائن الحالية، فاللفظة ليس لها معنى واحد يحدده السياق، لأن الكلمة في المعجم (متعدد ومحتمل) ولكن في السياق واحد لا يتعدد. [4]

ونستنتج أن سياق الحال له دور في تحديد وضبط معنى الكلمة أو الجملة داخل النص.

النموذج الثاني: سورة البقرة:

قالى تعالى:{يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (183) أَيَّامًا مَعْدُوداتٍ فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (184) شَهْرُ رَمَضانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّناتٍ مِنَ الْهُدى وَالْفُرْقانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كانَ مَرِيضًا أَوْ عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ

[1]- سورة البقرة، الآية: 172.

[2]- محمد علي الصابوني، مرجع سابق، ص156.

[3]- المرجع نفسه، ص155.

[4]- حسان تمام، مرجع سابق، ص365.

وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلى ما هَداكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (185) وإِذا سَأَلَكَ عِبادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذا دَعانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (186) أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتابَ عَلَيْكُمْ وَعَفا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا ما كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلا تُباشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَقْرَبُوها كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آياتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (187)}[1]

ومن أسباب نزول هذه الآيات، ما رواه "ابن جرير عن معاذ بن جبل" – رضي الله عنه– أنه قال: (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قدم المدينة فصام يوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر، ثم إن الله عز وجل فرض شهر رمضان، فأنزل الله تعالى ذكره:{يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ} حتى بلغ {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعامُ مِسْكِينٍ} فكان من شاء صام، ومن شاء أفطر وأطعم مسكينا، ثم إن الله عز وجل أوجب الصيام على الصحيح المقيم وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصوم، فأنزل الله عز وجل{فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ} [2]

فمن خلال الآيات السابقة الذكر يتبين أن معنى اللفظة أو الجملة في سياقها من الآية أو النص القرآني يحدده السياق المقامي للآية، فنلاحظ هذا من خلال قوله تعالى:{يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ}، فظاهر الآية يحيلنا إلى أن الصيام حكمه واجب على جميع الأمة وهذا ما يبينه سابق الآية، أما لاحق الآية الثانية قوله عز وجل{ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعامُ مِسْكِينٍ} فتحيلنا إلى أنه لم يوجب ولم يرغب على الصيام فمن شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكينا، فالإسلام دين يسر وليس دين عسر فأوجب الصوم على الصحيح المقيم وثبت الإفطار للكبير الذي لا يستطيع الصوم ، فأنزل قوله تعالى:{فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كانَ مَرِيضًا أَوْ عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}[3]

فوجوب الإفطار اقتضى وجود علة (سبب للإفطار) وهي المرض والسفر، فالمرض علة في الإفطار.

[1]– سورة البقرة، الآيتان:183،187.

[2]– محمد علي الصابوني، مرجع سابق، ص193.

[3]– المرجع نفسه، ص193.

فمن خلال السياق النصي للآية أمكن استنباط الحكم الشرعي بفعل وجود قرائن سياقية تدل على وجوب الصيام للصحيح المقيم، وأوجب الإفطار للمريض والمسافر، ومنه قوله تعالى:{فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}

ونجد أن المفسرون قد استعانوا بالسياق واهتموا به اهتماما كبيرا باعتباره وسيلة مهمة في استجلاء المعنى المقصود للشارع الحكيم من النص القرآني واعتمدوا في تفسيرهم للنص القرآني على التفسير بالرأي والتفسير بالمأثور [1]، وهذا في عملية استنباط الأحكام الشرعية الواردة في القرآن الكريم، فقد اعتمدوا على ثلاثة طرق لتفسير القرآن الكريم وهي: تفسير القرآن بالقرآن، تفسير القرآن بالسنة، تفسير القرآن بالعودة إلى أقوال الصحابة، لما شهدوا من القرائن والأحوال التي اختصوا بها وقد اعتمدت الطرق الثلاثة على السياق بنوعيه في استقراء النصوص، فكثير من الآيات ارتبطت بأسباب النزول ومواقف اقتضت نزولها فكانت معينا على فهم المراد من الآية. [2]

وقوله عز وجل أيضا:{أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتابَ عَلَيْكُمْ وَعَفا عَنْكُمْ}

يتبين لنا من خلال الآية الكريمة أنها نزلت في سياق اجتماعي، ومنه روى البخاري عن (البراء بن عازب) أنه قال: « كان أصحاب محمد – صلى الله عليه وسلم – إذا كان الرجل صائما فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر، فلم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وإن (قيس بن صرمة) الانصاري، كان صائما، وكان يعمل بالنخيل في النهار فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها: أعندك طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت: خيبة لك، فلما انتصف النهار غشي عليه، فذكر للنبي – صلى الله عليه وسلم – ذلك » [3] (رواه البخاري)

فنزلت هذه الآية الكريمة فأحلت وأباحت لهم ليلة الصيام الرفث، فقال عز وجل:{أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ} قال "الراغب": الرفث: كلام يتضمن لما يستقبح ذكره من ذكر الجماع ودواعيه، وقد جعل كناية عن الجماع، في قوله تعالى:{أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ

[1]– مناع القطان، مباحث علوم القرآن، مرجع سابق، ص16.

[2]– ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ص03.

[3]– محمد على الصابوني، مرجع سابق، ص194.

الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ} تنبيها إلى جواز دعائهن إلى ذلك ومكالمتهن فيه، وأصل الرفث: قول "الفحش ثم كني به عن الجماع.

وقال "ابن عباس": الرفث هو الجماع، إن الله عز وجل حليم يكني. [1]

فلفظة الرفث في الآية الكريمة غامض، لكن لتبين معناها من خلال قرائن سياقية اجتماعية، ومنه قوله تعالى:{هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتابَ عَلَيْكُمْ وَعَفا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا ما كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ}. فلفظة باشروهن قرينة دالة جاءت في سياق الآية بمعنى آتوا نسائكم من حيث أمركم الله، ونجد أن الآية الكريمة دلت على أن الجنابة لا تنافي صحة الصوم، وهذا من خلال السياق التي وردت فيه، لما فيه من إباحية الأكل والشرب والجماع من أوله إلى آخره، مع العلم أن المجامع إذا صادف فراغه من الجماع طلوع الفجر يصبح جنبا وقد أمره بإتمام الصوم إلى الليل لقول تعالى:{ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ} فدل هذا على صحة صومه، ولو لم يكن الصوم صحيحا لما أمره بإتمامه.[2]

فمنه أن الحكم المستنبط أن الجنابة لا تأثر على الصوم، ويجب الاغتسال للصلاة. فدل على ذلك سياق الآية السابق واللاحق والقرائن الدلالية للسياق.

ومن الأحكام المستنبطة أيضا حكم الاعتكاف في المساجد، ومنه قول "أبو بكر الجصاص": حصل اتفاق جميع السلف أن من شرط الاعتكاف أن يكون في المسجد على اختلاف منهم في عموم المساجد وخصوصها، وظاهر قوله تعالى:{وَأَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ}، فمن خلال سياق المقطع فإن الاعتكاف مباح في سائر المساجد لعموم اللفظ، ومن اقتصر له على بعضها فعليه بإقامة الدليل وتخصيصه بمساجد الجماعات لا دلالة عليه، كما أن تخصيص من خصه بمساجد الأنبياء لما لم يكن عليه دليل سقط اعتباره. [3]

[1]- محمد على الصابوني، مرجع سابق، ص190.

[2]- المرجع نفسه، ص212.

[3]- المرجع نفسه، ص214،215.

فنلاحظ أن الآيات السابقة تضمنت عدة أحكام استنادا إلى السياق الاجتماعي (سياق المقطع) وسياق الآية، ومن هذه الأحكام: حكم الصيام على المريض والمسافر، وحكم الجنابة، وحكم الاعتكاف في المساجد، وهذه كلها نجدها تتعلق بالمجتمع عامة.

النموذج الثالث: سورة آل عمران:

قالى تعالى:{لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (28) قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (29)}.[1]

يبين الله تعالى في الآيات السابقة أنه مالك الملك، المعز المذل، المتصرف في الكون حسب مشيئته وإرادته و أنه القادر على إعطاء الملك لمن شاء ونزعه ممن شاء وأن العزة والذلة بيده، نهى المؤمنين في هذه الآيات عن موالاة أعدائه لتكون الرغبة فيما عنده دون أعدائه الكافرين.

فنجد أن هذه الآيات نزلت في سياق اجتماعي، ألا وهو النهي عن موالاة الكافرين وفي شأن قوم من المؤمنين كان لهم أصحاب من اليهود كانوا يوالونهم فقال لهم بعض الصحابة: اجتنبوا هؤلاء اليهود واحذروا مصاحبتهم لئلا يفتنوكم عن دينكم ويضلوكم بعد إيمانكم فأبى أولئك النصيحة، وبقوا على صداقتهم ومصاحبتهم لهم فنزلت الآية الكريمة، قوله تعالى:{ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ}

وروى "القرطبي" في تفسيره عن "ابن عباس" – رضي الله عنهما – أن هذه الآية نزلت في "عبادة بن الصامت" الأنصاري البدري، فكان له حلفاء من اليهود، فلما خرج النبي عليه أفضل الصلاة والسلام يوم الأحزاب قال له عبادة: يا نبي الله إن معي خمسمأة من اليهود، وقد رأيت أن يخرجوا معي فأستظهر بهم على العدو، فأنزل الله تبارك وتعالى الآية لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ}.[2]

نستشف من الآيات الأولى والثانية من سورة آل عمران ثلاثة أحكام شرعية والتي دل عليها سياق الآية في النص القرآني نذكر منها:

الحكم الأول: هل يجوز تولية الكافر واستعماله في شؤون المؤمنين؟.

[1]– سورة آل عمران، الآية: 28،29.

[2]– محمد على الصابوني، مرجع سابق، ص398،399.

فنجد بعض العلماء قد استدلوا بهذه الآية الكريمة على أنه لا يجوز تولية الكافر شيئا من أمور المؤمنين ولا جعلهم عمالا ولا خدما، كما لا يجوز تعظيمهم وتوقيرهم في المجلس والقيام عند قدومهم فإن دلالته على التعظيم واضحة، وقد أمرنا باحتقارهم وهذا ما دلنا إليه سياق المقطع للآية الكريمة، لقوله تعالى:{لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ}.[1] فنجد في سياق المقطع قرائن سياقية دالة على أن الله نهى عن موالاة الكافرين، ومن بين هذه القرائن "لا" الناهية، في قوله عز وجل:{لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ}، فهي قرينة دلالية دالة على عدم تولية الكافرين.

قال "ابن العربي": وقد نهى عمر بن الخطاب أبا موسى الأشعري بذمي كان استكتبه باليمين وأمره بعزله.[2]

فنلاحظ أن عموم الآية تدل على عدم جواز التولية بالكافر، والحكم الصادر هو أن تولية الكفار حرام بالدليل الشرعي والسنة، ونرى بأن العلماء قد استنبطوا هذا الحكم من خلال تفسيرهم للقرآن والسنة والرجوع إلى أقوال الصحابة – رضي الله عليهم –، فلم يعولوا على السياق وحده في استنباط الحكم الشرعي بل اعتمدوا كذلك على الاجتهاد والإجماع والقياس.

أما الحكم الثاني: فهو هل التقية واجب أم رخصة؟.

قال "الجصاص" في أحكام القرآن: « وقد اقتضت الآية جواز إظهار الكفر عند التقية وهو نظير قوله تعالى:{مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ}.[3]

وإعطاء التقية في قتل ذلك إنما هو رخصة من الله تعالى وليس بواجب، بل ترك التقية أفضل، قال أصحابنا فيمن اكره على الكفر ولم يفعل حتى قتل إنه أفضل ممن اظهر، وقد اخذ المشركون (خبيت بن عدي) فلم يعطي التقية حتى قتل فكان عند المسلمين أفضل من (عمار بن ياسر) حين أعطى التقية واظهر الكفر، فسأل النبي – صلى الله عليه وسلم – عن ذلك، فقال كيف وجدت قلبك؟

[1]– محمد علي الصابوني، مرجع سابق، ص403.

[2]– المرجع نفسه، ص403.

[3]– سورة النحل، الآية:106.

قال: مطمئنا بالإيمان، فقال – صلى الله عليه وسلم –: "وان عادوا فعد..." وكان ذلك على وجه الترخيص.[1]

نرى أن حكم التقية رخصة وليس بواجب لعموم الآية الكريمة:{إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ}. ومنه تم تحديد حكم التقية من خلال سياقها في الآية، فالسياق بدوره يحدد المعنى للكلمة في الجملة، فالتقية مرتبطة بالإيمان، وقال "ابن عباس" التقية أن يتكلم بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان ولا يقتل ولا يأتي مأثما، وهي الاتقاء من شر الأعداء فيتقيهم الإنسان بإظهار الموالاة من غير اعتقاد لها.[2]

ومنه: أمكننا القول أن لفظة التقية تحدد معناها من خلال سياقها في النص (القرآن الكريم).
فالآية تضمنت عدة أحكام منها: الاستعانة بالكفار في الحرب، وحكم المداراة لأهل الشر والفجور، وكل هذه الأحكام دل عليها السياق بأنواعه وكذا السياق الاجتماعي ومقتضى الدلالة.

النموذج الرابع: سورة النساء:

قالى تعالى:{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (1) وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (2) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا (3) وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (4)}[3]

نزلت هذه الآيات في سياق اجتماعي، لكونها تعالج ظاهرة اجتماعية سائدة في المجتمع وهذا لما تناولته السورة من أحكام الأنكحة، والمواريث، والحقوق الزوجية، وأحكام تتعلق بالنسب والمصاهرة وغيرها من الأحكام الشرعية.

[1]- محمد علي الصابوني، مرجع سابق، ص402،403.
[2]- المرجع نفسه، ص402.
[3]- سورة النساء، الآيات:01،04.

وروي أن رجلا من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ يتيم، فلما بلغ طلب ماله فمنعه، فخاصمه إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فنزلت الآية:{وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ...} (أخرجه ابن أبي حاتم في الدر المنثور).

وعن عائشة – رضي الله عنها –: « أن رجلا كانت له يتيمة فنكحها وكان لها غدق، وكان يمسكها عليه، ولم يكن لها من نفسه شيء.» فنزلت فيه الآية:{وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى} (رواه البخاري عن عائشة).

وروى البخاري عن "عروة بن الزبير" أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى:{وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى} فقالت: يا بن أختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها، تشركه في ماله، ويعجبها مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا عن ذلك إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا لهن أعلى سنتهن في الصداق، فأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن... وإن الناس استفتوا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعد هذه الآية فأنزل الله:{وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ} (رواه البخاري ومسلم). [1]

يحيلنا سياق هذه الآية إلى بيان سياق سورة النساء ومدى ارتباط مقاطعها ومفاصلها، وذلك ببيان حاكمية السياق على ترجيح المعاني في الآية وفي مقطعها وكذا استنباط الأحكام الواردة فيها من سياقها السابق واللاحق، يقول سبحانه تعالى:{وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ} يتبين لنا أن الآية الكريمة شرعت في إخبار النبي – صلى الله عليه وسلم – عن استفتاء المستفتين في أمور النساء خاصة، والمراد من النساء « حقهن على الإطلاق كما تنبأ عنه الأحكام الآتية »، ولما كان الاستفتاء في حقوق النساء خاصة وكانت الفتوة الواردة في قوله تعالى:{قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ} فيهن خاصة، كان ما سيذكر من أحكام اليتامى والمستضعفين من الولدان على سبيل التذكير بالإيصاء المتقدم في سياق المقطع الأول في بداية السورة، وهو قوله تعالى:{وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا} وذلك لأن سبحانه وتعالى لما قال:{قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ} في سياق الآية هناك إشارة إلى حكم جديد لم يذكر من قبل، ولو ذكر لاكتفى بالتذكير فحسب، وهذا يفيد أن هناك أحكاما لم تبين بعد، فأستفتى الناس عنها لتبيينها، فجاءت هذه الأحكام التي بدأت بقوله تعالى:{وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا} ضمن سياق المقطع

[1]– محمد علي الصابوني، مرجع سابق، ص420.

الواردة فيه هذه الآيات النازلة على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إما أن تبين حكما جديدا، وإما أن تذكر لما سبق على سبيل البيان والتتميم والتوكيد، وهذا ما أشارت إليه عائشة – رضي الله عنها – عندما ربطت الآية بسياق مقطع بداية السورة وهو يدل على أهمية النظر في سياق السورة، ومدى احتكام عائشة – رضي الله عنها – إلى السياق القرآني في فهمها لكتاب الله عز وجل، فقالت: والذي ذكر الله تعالى أنه:{وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ}، الآية الأولى التي قال الله فيها:{وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ} فبينت أن المتلو قد بين فيما سبق، وإنما ذكر هنا للتتميم والتوكيد، بغرض النية على الإيصاء وبيان أمره .[1]

وأمر أخر أن قوله تعالى:{قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ} لما كان بيان لحك جديد خاص بالنساء، كان قوله تعالى:{وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ}، توكيدا لحكم سابق مشترك فيه يتامى النساء والرجال والدليل على هذا سياق الآية، إذ تعلق بقوله تعالى:{وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ} ثلاثة أحكام، حكم يتامى النساء، وحكم المستضعفين من الولدان، وحكم اليتامى عموما.

ومنه فوجه تقديم الأحكام التي بينت فيما سبق على الأحكام التي لم تبين بعد له جانبان اثنان:

الجانب اللفظي: أن يكون الحكم الجديد لاحقا في مقطعه وفي سورته للحكم السابق.

الجانب المعنوي: مدى توغل الناس في استضعاف اليتيمات وأكل حقوقهن وغفلتهن عن مدى جرمه، مما دعا القرآن ببيانه بعد استفتاء المستفتين عن حكم من جنسه، وذلك ليوقظ من وقع في هذا الإثم من غفلة ظلمه لنفسه، وينبههم عن عظيم فعل مرتكبه، وأنه أشد عنده سبحانه وتعالى مما يستفتون عنه. [2]

ومن الأحكام المستنبطة من هذه الآيات وبالاستناد إلى وظيفة السياق نذكر منها: هل الأمر في قوله تعالى:{فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ} للوجوب أم للإباحة؟.

ذهب الجمهور إلى أن الأمر في قوله تعالى:{فَانْكِحُوا} للإباحة مثل الأمر في قوله تعالى:{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا} وقوله أيضا:{كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ}.

---

[1]- المثنى عبد الفتاح محمود، نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية دلالية نقدية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط01، 2008، ص98،99.

[2]- المرجع نفسه، ص100.

وقال أهل الظاهر: " النكاح واجب وتمسكوا بظاهر هذه الآية لأن الأمر للوجوب وهم محجوجون بقوله تعالى:{وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ}.[1] فسياق الآية لا يتعين معناه إلا بلحاق الآية التي تليها.

النموذج الخامس: سورة المائدة:

قالى تعالى:{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآَخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (33) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (34) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (35) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (36) يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ (37) وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (38) فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (39) أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (40)}.[2]

نزلت الآية في سياق اجتماعي، تناولت الآية ظاهرة من الظواهر الاجتماعية المنتشرة بكثرة في المجتمع خاصة عند العرب، فجاء الإسلام فوضع حدا لهذه الظاهرة، روي أن ناسا من عرينة قدموا المدينة فاجتووها، فبعثهم رسول الله — صلى الله عليه وسلم — إلى ابل الصدقة، وأمرهم أن يشربوا من ألبانها وأبوالها، ففعلوا فصحوا، وارتدوا عن الإسلام وقتلوا الراعي، واستاقوا الإبل، فأرسل رسول الله — صلى الله عليه وسلم — في آثارهم فجيء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، وسمر أعينهم، وألقاهم بالحرة حتى ماتوا فنزلت هذه الآية الكريمة:{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ}.[3] حيث نجد

[1]- محمد علي الصابوني، مرجع سابق، ص425،426.

[2]- سورة المائدة، الآيات:33،40.

[3]- محمد علي الصابوني، مرجع سابق، ص548.

أن هذه الآية مرتبطة بالآيات السابقة بعد أن ذكر تبارك وتعالى قصة (هابيل وقابيل) ابني آدم عليه السلام، وأبان فظاعة جرم القتل وشدد في تبعة القاتل فذكر أن من قتل نفسا بغير حق كأنما قتل الناس جميعا، ذكر تعالى هنا العقاب الذي يؤخذ به المفسدون في الأرض، حتى لا يتجرأ غيره على مثل فعلهم، وأوضح عقوبة السارق أيضا لأنها نوع من إخلال الأمن في الأرض، وضرب من ضروب الإفساد، وقد شرع الله جل وعلا الحدود لتكون زواجر للناس عن ارتكاب الجرائم فناسب ذكر (حد السرقة) و (حد قطع الطريق) بعد ذكر جريمة القتل.[1]

فنجد أن الآية تضمنت مجموعة من الأحكام الشرعية والتي دل عليها السياق لكونه عنصر أساسي في عملية استنباط لهاته الأحكام، وكذلك بالاستناد إلى تفسير القرآن والعودة إلى السنة وأقوال الصحابة – رضوان الله عليهم – واجتهاد بعض المفسرين في تأويل آيات الأحكام، ومن الأحكام التي تضمنتها هذه الآية نذكر: حكم المحارب التي تجري عليه أحكام قطاع الطريق، وحكم التخيير، حكم عقوبة الصد، وحكم قطع يد السارق.

فظاهر الآية يحيل إلى أن السرقة وقطع الطريق ظواهر اجتماعية فهي تعد من العادات السيئة التي نهى عنها الإسلام فنزلت هذه الآية الكريمة في سياق اجتماعي لتضع حدا لهذه الظاهرة لقوله عز وجل:{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ} فإنه لا دلالة فيها على الحال التي هي شرط في عقوبته المعينة، وأنواع المحاربة والفساد كثيرة، وإنما استفيدت الحال من الأدلة الدالة على أن القتل على من قتل ولم يأخذ المال، والصلب على من فعلهما، والقتل على من أخذ المال ولم يقتل والنفي على من يفعل شيئا من ذلك سوى السعي في الأرض فسادا.

فـ "الشوكاني" مثلا: حمل الآية على ظهر معناها الذي يفهم منها على مقتضى لغة العرب التي وجب أن يفسر القرآن بها، واعترض الوقوف عند هذه التفاصيل، ورد صنيع من حملوا الآية عليها.[2]

ونجد كذلك قوله تعالى:{وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا} نلاحظ أن لفظة السارق والسارقة موضوعان للدلالة على اخذ مال الغير خفية من حرزه المعد له، وقد اختص بعض أفراده باسم خاص

[1]– محمد علي الصابوني، مرجع سابق، ص548.

[2]– الشحات السيد زغلول، أدلة الأحكام في عهد النبوة وعصر الخلفاء، دار المعرفة الجامعية، الأزاريطة، الإسكندرية، 2003، ص35.

وهو الطرار الذي ينتقل الألفاظ من الناس ويختلس أموالهم، وقد اتفق الفقهاء على تطبيق حكم السارق عليه لأنه يتغفل الأعين المتيقظة فهو قد سمي بهذا الاسم الخاص لشدة جريمته. [1]

فكلمة السارق والسارقة لفظتان للدلالة على شيء خفي ألا وهو اخذ ما الغير خفية، والتي أمكن التعرف عليها من خلال دلالة السياق، وقد نبه علماؤنا – رحمهم الله – على هذا الأمر بينا لا يعتريه غموض أو إبهام، ولننظر في كلمة الإمام الشافعي – رحمه الله – في بيان دلالة السياق على اللفظة اللغوية إذ سلكت في سياق من المعاني حيث قال: إنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها اتساع لسانها، وأن فطرته أن يخاطب بالشيء منه:

عاما ظاهرا يراد به العام الظاهر، ويسغني بأول هذا منه عن أخره.

وعاما ظاهرا يراد به العام ويدخله الخاص، فيستدل على هذا ببعض ما خطب به فيه.

وعاما ظاهرا يراد به الخاص.

وظاهرا يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره.

فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو أخره. [2]

فنجد أن "الإمام الشافعي" قد نبه على أن العرب قد اتسعت في الكلام اتساعا جعل من التركيب السياقي دالا على معنى معين للفظة المفردة في سياقها، لم يكن هذا المعنى مرادا في حال كون اللفظة بمعزل عن سياق معين وقد بين أن السياق هو الكفيل ببيان الوجه المقصـود دون سواه حـين قال: « فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو أخره.»[3]

ومنه نرى بأن السياق هو الكفيل ببيان الوجه المقصود من اللفظة والدال على معناها سواء في أول الكلام أو في وسطه أو في أخره، وبه يمكن استنباط الحكم من النص القرآني، ولعموم الآية نجد أن العلماء اختلفوا من أين تقطع اليد لقوله تعالى:{فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا} وهذا الحكم دليل على وجوب قطع اليد في السرقة، وقد اجمع الفقهاء على أن اليد التي تقطع هي اليمنى لقراءة ابن مسعود (فاقطعوا إيمانهم).

[1]– عبد العظيم شرف الدين، أصول الفقه الإسلامي، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، ص75.

[2]– المثنى عبد الفتاح محمود، مرجع سابق، ص137.

[3]– المرجع نفسه، ص137.

نجد أن علماء الأمصار قالوا أن اليد تقطع من المفصل (مفصل الكف) لا من المرفق، ولا من الكف.

وقال الخوارج: تقطع إلى المنكب، وقال قوم: تقطع من الأصابع فقط.

فحجة الجمهور ما روي أن رسول الله – صل الله عليه وسلم – قطع يد السارق من الرسغ، وكذلك ثبت عن علي وعمر بن الخطاب أنهما كانا يقطعان يد السارق من مفصل الرسغ، فكان هو المعول عليه. [1]

ومنه نستنتج أن حكم قطع اليد واجب وهذا ما دلت عليه الآية لقوله تعالى:{وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا} فنجد أن الفاء دلالة على الأمر، وهي بهذا قرينة سياقية دالة على وجوب قطع اليد من خلال سياق الآية وارتباطه بسياق المقطع.

[1]– محمد علي الصابوني، مرجع سابق، ص556،555.

الخاتمـــة

نصل في ختام هذا البحث إلى جملة من الملاحظات والنتائج لعل أهمها:

- ✓ أن علماء العربية القدماء من أصوليين ولغويين وبلاغيين ومفسرين قد درسوا السياق دراسة مستفظية وبينوا أثره في النظم وتحديد دلالات الكلمات.
- ✓ بالغ بعض علماء اللغة الغربيين مبالغة واضحة عند حديثهم عن السياق وأثره لبيان دلالة الكلمات وكذلك تحديد المعنى للألفاظ الواردة في النص القرآني.
- ✓ هناك مجموعة من اللغويين العرب تأثروا بالنظرية السياقية وطبقوها في دراستهم ومن أبرزهم: تمام حسان، كمال بشر، محمود السعران.
- ✓ إن عناصر سياق الحال مهمة في توجيه دلالة الألفاظ والمعنى وكذلك في استنباط الأحكام الشرعية الواردة في النص القرآني
- ✓ إن البدايات الأولى للنظرية السياقية جاءت على يد عالم الاجتماع والأجناس البشرية مالنيوفكسي، وتعود إلى الدرس اللساني (مدرسة براغ) إلى أن جاء فيرث الذي طور هذه النظرية واقتراح النظرية السياقية الاجتماعية (وسيق بالمدرسة الفيرثية الاجتماعية)، حيث قدم في دراسته أنواع السياق الأربعة ومنهم السياق الاجتماعي الذي أولاه اهتماما لكونه يدرس اللغة كظاهرة اجتماعية.
- ✓ إن السياق الاجتماعي يراعي معايير انجاز الكلام في طبقات مقامية من خلال الوقائع والملابسات التي تحيط بالنص من عادات وتقاليد وأعراف المجتمع وكذا علم المناسبات.
- ✓ تكمن وظيفة السياق الاجتماعي في كونه العنصر الأساسي في تسهيل عملية الاستنباط للأحكام الشرعية من منظور اجتماعي.
- ✓ أن السياق الاجتماعي هو السياق السائد يتصف بالثبات أو الدوام.
- ✓ أن السياق القرآني هو تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود دون انقطاع أو انفصال

- ✓ يعد السياق القرآني أحد أعمدة الترجيح الأساسية في منهجية المفسر ولا يستغنى عنه بحال من الأحوال.
- ✓ السياق الاجتماعي يتعامل مع مجموعة من العلاقات الاجتماعية ونوعيته بين المشتركين.
- ✓ يركز فيرث على الاعتبارات الاجتماعية في تصوره لسياق ويؤكد بأن العلاقات الاجتماعية النحوية أساس السياق الخارجي ولولا القواعد لما تمكنا من بناء الكلام ذي دلالات اجتماعية
- ✓ إن السياق الاجتماعي يفيدنا في التعرف على عادات وقيم وأخلاق اجتماعية زمن الدعوة الإسلامية ومقارنتها بعلاقات زمن الجاهلية، ولا يمكن فهم الآيات ما لم نلحط إحاطة تامة بالحوادث التاريخية التي تتعلق بنزول بعض الآيات أو السور.

ومن خلال هذا البحث المتواضع وهذه النتائج المتوصل إليها نفتح إشكاليات جديدة حتى يتسنى للقارئ الباحث الغوص والامتداد فيها.

قائمة المصادر

والمراجع

المصادر والمراجع:

1. احمد حساني، مباحث في اللسانيات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.
2. أحمد مختار عمر، علم الدلالة، مكتبة دار العروبة للطباعة والنشر، الكويت، ط01، 1982.
3. أحمد مومن، اللسانيات النشأة والتطور، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط02، 2005.
4. الجرجاني عبد القاهر (ت 171هـ)، دلائل الإعجاز، وقف على تصحيحه وطبعة وعلق على حواشيه، محمد رشيد رضا، مكتبة القاهرة، مصر، 1961.
5. جيلالي بوبكر، أصول الفقه في الفكر الإسلامي الحديث والمعاصر تحديد أم ترديد، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، ط01، 2012.
6. حسان تمام، اللغة العربية معناها ومبناها، الهيأة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط02، 1975.
7. ردة الله بن ردة ضيف الطلحي، دلالة السياق، مكتبة فهد الوطنية، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ط01، 1424هـ.
8. زوين علي، منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1986.
9. السعيد شنوفة، مدخل إلى المدارس اللسانية، مكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، مصر، ط01، 2008.
10. الشحات السيد زغلول، أدلة الأحكام في عهد النبوة وعصر الخلفاء، دار المعرفة الجامعية، الأزاريطة، الإسكندرية، 2003.
11. شقيقة العلوي، محاضرات في المدارس اللسانية المعاصرة، أبحاث للترجمة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط01، 2004.
12. صلاح الدين زرال، الظاهرة الدلالية عند علماء العربية القدامى حتى نهاية القرن الرابع الهجري، منشورات الاختلاف، الجزائر، ط01، 2008.

13. طاهر سليمان حمودة، دراسة المعنى عند الأصوليين، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1983.
14. عبد العظيم شرف الدين، أصول الفقه الإسلامي، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر.
15. عبد القاهر الجرجاني، دلائل الاعجاز، تح: محمد رضوان الداية وفايز الداية، دار الفكر، دمشق، ط01، 1428هـ.
16. عبد القاهر الجرجاني،أسرار البلاغة، تح: محمد عبد السلام الخفاجي، مكتبة القاهرة، ط02، 1976م، ج02.
17. عبد اللطيف محمد حماس ، النحو والدلالة، القاهرة، ط03، 1983.
18. عبد الوهاب أبو صفية الحارثي، دلالة السياق ، منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم، ط01، عمان، الأردن، 1989.
19. عبده الراجحي، فقه اللغة في الكتب العربية، دار النهضة العربية، بيروت، 1979.
20. عرفات فيصل المناع، السياق والمعنى، دراسة في أساليب النحو العربي، مؤسسة السياب للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، لندن، ط01، 2013.
21. فاضل السامرائي، التعبير القرآني، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل.
22. كمال بشر، علم اللغة الاجتماعي مدخل، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.
23. المثنى عبد الفتاح محمود، نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية دلالية نقدية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط01، 2008.
24. محمد أحمد أبو الفرج، المعالم اللغوية في ضوء دراسات علم اللغة الحديث، ط01، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1966.
25. محمد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون، مكتبة وهبة، القاهرة، ط01، 1904هـ، ج01.
26. محمد عبد الله دراز، النبأ العظيم، نشر وتوزيع دار الثقافة، الدوحة، قطر، 1985.

27. محمد محمد يونس علي، المعنى وظلال المعنى أنظمة الدلالة في العربية، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، ط02، 2007.
28. محمد محمد يونس علي، مقدمة في علم الدلالة والتخاطب، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، لبنان، ط01، 2004.
29. محمود السعران، علم اللغة، مقدمه للقارئ العربي، مصر ،القاهرة، دار الفكر العربي، 1999.
30. محي الدين محسب، علم الدلالة عند العرب فخر الدين الرازي أنموذجا، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، لبنان، 2008.
31. مناع القطان، مباحث علوم القرآن، مكتبة وهبة، القاهرة، مصر، ط07.
32. منقور عبد الجليل، علم الدلالة، أصوله ومباحثه في التراث العربي، منشورات إتحاد الكتاب العربي، دمشق، 2001.
33. نادية رمضان النجار، اللغة العربية وأنظمتها بين القدماء والمحدثين، مر: عبده الراجحي، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، ط01، 2007.
34. يحي عبابنة وآمنة الزعبي، علم اللغة المعاصر مقدمات وتطبيقات، دار الكتاب الثقافي، الأردن، 2005.
35. يوسف العيساوي، أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السنة النبوية، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط01، 1423هـ.

المعاجم:

1. ابن السراج، الأصول في النحو، تح: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط01، 1405هـ، ج02.
2. ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص ،تح: محمد بن علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط03، 1407هـ.
3. ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، تح: صاحب أبو جناح، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد، 1400هـ ، ج01.

4. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة, باب السين والواو وما يثالثهما، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر لطباعة والنشر،ج03.
5. ابن منظور أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 2004، م7.
6. أبو بكر الأنباري، الأضداد، تح: أبو الفضل إبراهيم، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، 1960.
7. السيوطي جلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر (ت 911هـ)،الأشباه والنظائر في النحو، مر: فايز ترحيني، مطبعة دار الكتاب العربي، ط01، 1984.
8. سيوبه، الكتاب، تح: عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط02، 1979، ج01.
9. الفارابي أبو نصر محمد بن محمد (ت 339هـ)، الحروف، تح: محسن مهري، مطبعة دار المشرق، بيروت،لبنان، 1986.
10. الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817هـ)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تح: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة أحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1383هـ.

التفاسير:

1. ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج28.
2. ابن قيم الجوزية، الأمثال في القرآن، تح: إبراهيم محمد، مكتبة الصحابة، طنطا، ط01، 1406هـ.
3. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، 1988هـ، ج01.
4. أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط ، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط01، 1413هـ، ج01.
5. أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، أسباب نزول القرآن، تح: كمال بسيوني زغلول، منشورات محمد علي بيضوني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط03، 2004.

6. أبي القاسم جار الله محمد بن عمر بن محمد الزمخشري، تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، رتبه وضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط01، 2006.
7. السعيد أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان لعلوم القرآن، مؤسسة الهدى للنشر والتوزيع، الرياض، ط01، 1970.
8. الصابوني محمد علي، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، مكتبة رحاب، الجزائر، ط04، 1990، ج01.
9. محمد ابن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، تح:علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، جدة،السعودية، م04.
10. محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984، ج 12.
11. محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تح: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى ألبابي الحلبي وأولاده بمصر، مصر، ط01.

المذكرات:

1. أحمد مصطفى أحمد الأسطل، أثر السياق في توجيه شرح الأحاديث عند ابن حجر العسقلاني، رسالة مكملة لنيل درجة الماستر في علم اللغة الحديث، كلية الآداب في الجامعة الإسلامية، غزة، 2011.
2. بشير سعيد، الدلالة السياقية عند المفسرين حتى منتصف القرن السادس الهجري، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير، كلية التربية، جامعة البصرة، 2004.
3. بوزيد رحمون، الدلالات السياقية للقصص القرآني قصة النبي موسى عليه السلام أنموذجا، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011.
4. خليل خلف بشير، البحث الدلالي في تفسير مجمع البيان، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة البصرة، 2006.

5. عبد الرحمان عبد الله سرور جرمان المطيري، السياق القرآني وأثره في التفسير دراسة نظرية وتطبيقية من خلال تفسير ابن كثير، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، بجامعة أم القرى، 2008.
6. عبد الفتاح خمار، دلالة السياق في فهم النص سورة يوسف أنموذجا، وهي مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الآداب واللغة العربية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015.
7. المثنى عبد الفتاح محمود ، السياق القرآني وأثره في الترجيح الدلالي، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن، جامعة البرمك، إربد، الأردن 2005.

المجلات:

1. علي أحمد محمد العبيدي، أنماط السياق ودلالاته في القصيدة الشعبية المنجزة في الموصل الزهري أنموذجا، مركز دراسات الموصل، جامعة الموصل، 2014، ع49.
2. كاصد ياسر الزيدي ، الدلالة في البنية العربية بين السياق اللفظي والسياق الحالي، مجلة آداب الرافدين، ع 26، 1994.
3. محمد أبو زيد، الترجيح بين دلالة السياق وأسباب النزول، مجلة جامعة دمشق، ج28، ع03 و 04، 2012، دمشق، سوريا.
4. محمد إسماعيل بصل وفاطمة بله، ملامح نظرية السياق في الدرس اللغوي الحديث، مجلة دراسات في اللغة العربية وآدابها، فصيلة محكمة، ع18، 1393هـ، 2014، جامعة تشرين، اللاذقية، سورية.
5. محمد داود محمد داود وآخرون، سياق المقام وأثره في توجيه دلالة النص دراسة تطبيقية في تفسير القرآن الكريم، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، ع06، 2013.

الكتب المترجمة:

1. جون كوين، بناء لغة الشعر، تر: أحمد درويش، مكتبة الزهراء، القاهرة، 1985.
2. جون لاينز، علم الدلالة، تر: مجيد الماشطة وآخرون، كلية الآداب، جامعة البصرة، 1983.
3. ستيفن أولمان، دور الكلمة في اللغة، تر: كمال بشر، القاهرة، 1988.

4. فندريس، اللغة، تر: عبد الحميد الدواخلي ومحمد القصاص، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1950.

5. هدسن، علم اللغة الاجتماعي، تر: محمد عبد الغني عياد، مر: عبد الأمير الأعسم، دار الشؤون الثقافية.

الفهرس

مقدمة.....01
الفصل المدخلي :مفهوم الوسائط التربوية في المعرفة المعاصرة.....05
المبحث الأول : الوسائط في المعجم العربي.....05
المبحث الثاني: العلاقة بين الوسائط و التعليم:.....07
01- التعليم لغة واصطلاحا: 07
أ/ التعليم لغة:.....07
ب/ التعليم اصطلاحا:.....09
02-العلاقة بين الوسائط و التعليم:.....10
المبحث الثالث: دور الوسائط في تطور مكتسبات التعليم والتعلم:.....11
المبحث الرابع: أهمية الوسائط التعليمية :.....15
الفصل الأول: الوسائط بين القدماء والمعاصرين.....19
المبحث الأول: الوسائط التعليمية في التقليد.....19
أولا: السبورة واللوحات.....19
01- اللوحة المغناطيسية:.....19
02- لوحة النشرات: 19
03- اللوحة الوبرية: 19
04- لوحة العرض: 19
05- لوحة الجيوب: 19
06- السبورة الطباشيرية: 19
ثانيا: الصورة:.....22
المبحث الثاني: الوسائط التعليمية الحديثة:.....25
أولا/الحاسوب التعليمي.....25
01- مميزات استخدام الحاسب بالنسبة لعملية التدريس:.....29
02- مميزات استخدام الحاسب كوسيلة تعليمية :.....29
03- مميزات الحاسب بالنسبة للمعلم:.....30

04- مميزات الحاسب بالنسبة للمتعلم:.....30
ثانيا/جهاز العرض الشفافيات.....34
المبحث الثالث: الوسائط التفاعلية.....38
المبحث الرابع: المعلم بين القديم والحديث.....42
أولا/ المعلم التقليدي:.....42
ثانيا/ دور المعلم في استخدام الوسائط التعليمية.....43
01- المعلم كموصل تربوي ومطور تعليمي:.....43
02- المعلم كقائد ومحرك للمناقشات الصفية :.....43
03- المعلم كموجه تربوي:.....43
04- المعلم كعضو في فريق تعليمي:.....44
الفصل الثاني: مكانة استخدام الوسائط التعليمية في المنظومة التربوية.....46
المبحث الأول: الانترنت في المنظومة التربوية.....45
1- البريد الالكتروني:.....47
2- خدمات مجموعات الأخبار.....48
المبحث الثاني: البريد الالكتروني ودوره في العملية التربوية.....53
المبحث الثالث: الهاتف النقال وأثره في العملية التربوية.....57
المبحث الرابع: جهاز العرض وأثره في العملية التربوية.....61
المبحث الرابع: أدوات التوضيح وأثرها في العملية التربوية.....65
الفصل التطبيقي: عرض النتائج وتحليلها.....71
01- منهج الدراسة:.....71
02- وسائل جمع المعلومات:.....71
03- العينة:.....72
04- الاستمارة:.....72
- البيانات الشخصية:.....73
المحور الأول: مكانة استخدام الوسائط التعليمية المعاصرة 75

المحور الثاني: واقع استخدام الوسائط التعليمية الحديثة في المنظومة التربوية.....79
المحور الثالث: الوسائط المستخدمة في المنظومة التربوية.....85
مناقشة فرضيات البحث.....89

الخاتمة.....92

الملاحق.....96

قائمة المصادر والمراجع.....104

فهرس الموضوعات.....111